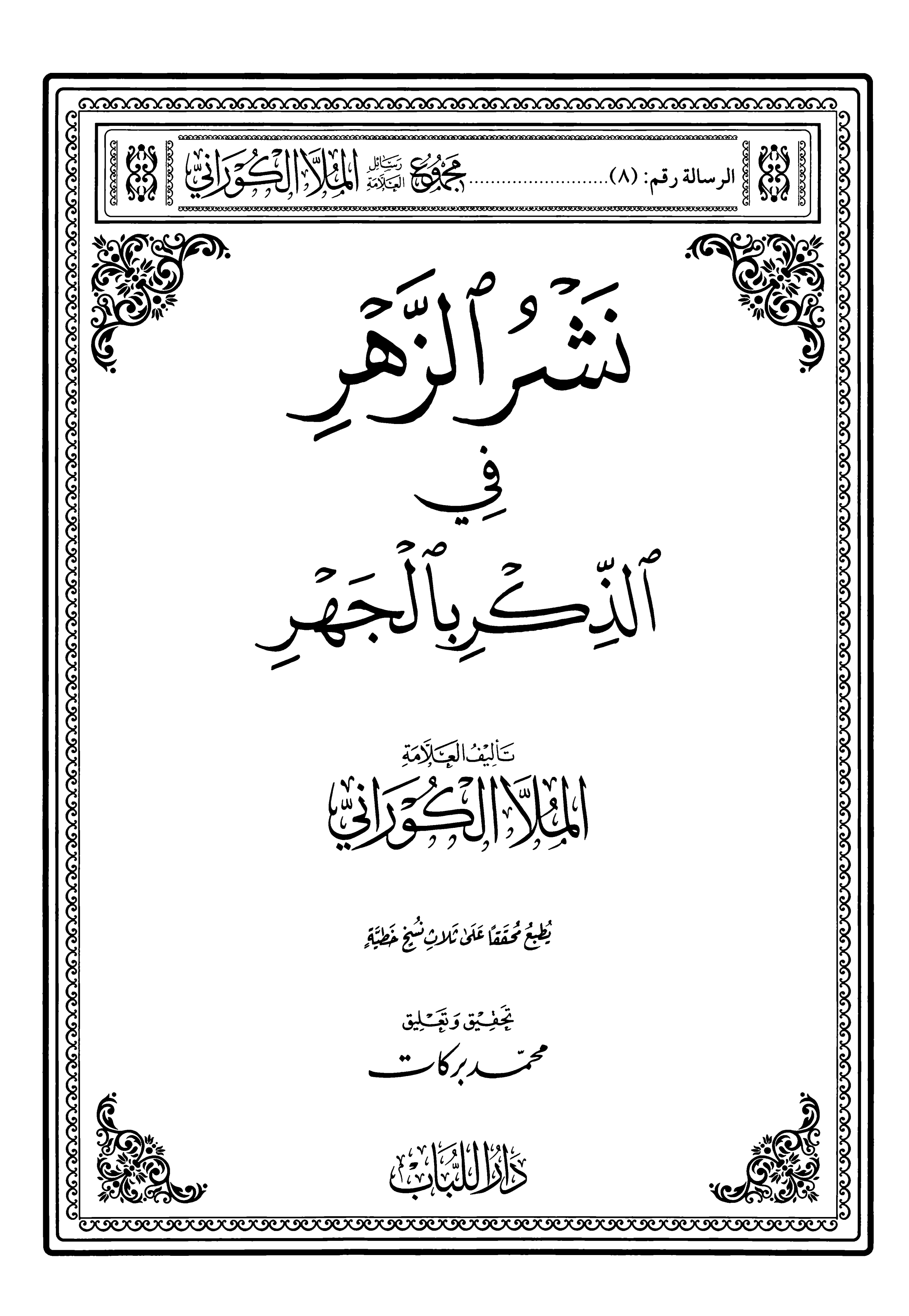


نشر الزهر في الذكر بالجهر

تأليف العلامة
الملا الكوراني

يطبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

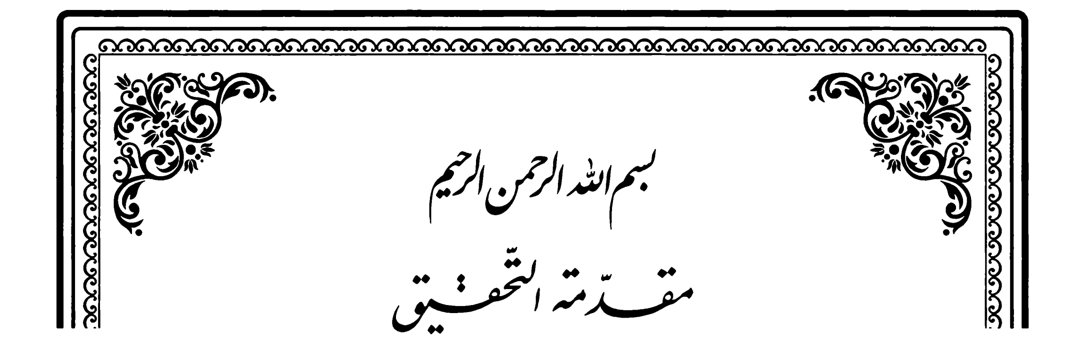
تحقيق وتعليق
محمد بركات

دار اللباب

مكتبة رشيد أفندي (ر)

مكتبة المسجد النبوي (ح)

المكتبة الأزهرية (ز)



مقدمة التحقيق

الحمد لله حمد الذاكرين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه رسالة «نشر الزهر في الذكر بالجهر» للعلامة برهان الدين إبراهيم بن حسن الكوراني الكردي الشافعي المدني رحمه الله، وهي رسالة لطيفة نافعة، جمع فيها المصنف الأدلة في مشروعية الذكر بالجهر، وردَّ فيها على مَن حرَّم الجهر بالذكر من علماء الحنفية ممن عاصره، وذلك سنة (١٠٧٨هـ)، فيما ذكر المصنف في رسالته. وكان سبب تأليفه لها ما ذكره المصنف في مقدمتها أن بعض الوعَّاظ يُحرِّم ذكر الله جهراً في المساجد وغيرها، وقد طلب أحدهم من المصنف تحقيق هذه المسألة، فأجابه لذلك.

وبدأ هذه الرسالة بذكر فتوى الفقهاء الأربعة في جواز الجهر بالذكر، وهو قول الشافعية وأحد قولي مالك، وظاهر مذهب أحمد، ورواية عن أبي حنيفة وصاحبيه.

وذكر أن خطته في هذه الرسالة أمران:

ـ إيراد الأدلة من الكتاب والسنة التي تدل على جواز الجهر بل استحبابه.

ـ ردُّ الشبهات حول مشروعية الجهر بالذكر.

وقد رتب كتابه وفق التالي:

ـ مقدمة مهَّد فيه بقواعد أصولية، يصل بها إلى أن الأمر إن كان غيرَ مقيَّدٍ بالسر أو الجهر، فالامتثالُ حاصل بالجهر وحاصل بالسر، والأمر المطلق أمر بفردٍ من أفراده الممكِنة، والجهرُ من أفراده الممكنة.

ـ ثم سرد الأدلة من الكتاب والسنة لِمَا يدل لمشروعية الجهر. سواء كان الجهر المأمور به مقيَّداً بوقت معيَّن، أو مطلقاً.

ـ تنبيه: ذكر فيه حكم الترنم وتحسين الصوت في الذكر.

ـ تبصرة: أوضح فيها أن الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء فيه.

ـ تتميم: فيه حكم الجهر بالتكبير يوم العيد، وتناول ذلك من سبعة وجوه.

ـ تنبيه آخر: ذكر فيه حكم الجهر بالذكر عند الحنفية والشافعية في الأحوال المختلفة: عند غسل الميت، وفي الحمام...

ـ تذكرة: فيها فتوى النووي في حكم الجماعة يقرؤون القرآن ويذكرون في الجامع.

ـ تذييل: ذكر فيه تنبيهان:

التنبيه الأول: وفيه قول السيوطي في «تعريف الفئة بأجوبة الأسئلة المئة» لمَّا سئل: أيهما أفضل: الذكر سرّاً أم علانية؟

التنبيه الثاني: وفيه قول السيوطي في رسالته: «نتيجة الفكر في الجهر

بالذكـر» فـي الجواب عمـا يفعله الصوفية مـن عَقد حِلَـقِ الذِّكر في المسـاجد ورفع الصـوت فيها.

ـ خاتمة أورد فيها عشرة أحاديث مسندة في فضل الذكر.

وهذه الرسالة بجملتها نصرت القول بأن الذكر بالجهر جائز، بل هو مستحب، وهذا الجهر غيرُ المفْرِط والزائد على قَدْر الحاجة.

وكانت مصادر المصنف في هذه الرسالة، هي كتب الحافظ السيوطي، وأئمة الحديث من الشافعية كابن حجر والنووي، وكتب الفقه الحنفي التي استعملها في الرد على المحرِّم للجهر، وهو من الوعاظ الحنفية، وقد أوضح أن مذهب الحنفية فيه قولان.

لكن مما يؤخذ على المصنف إيراد بعض الأحاديث الواهية، وبيان الحكم عليها بالاعتماد على أقوال بعض العلماء في تصحيحها، مع إغفال قول علماء آخرين ضعفوا فيها هذه الأحاديث.

وكان لزامـاً علـيَّ بيـانُ ذلـك أثنـاء تخريـج تلـك الأحاديـث وعزوهـا إلـى مصادرهـا.

كما أننا لا ننسـى أن نذكِّر القارئ أن للمصنف رسـالة أخرى في ذات الموضوع، وسـماها: «إتحـاف المنيـب الأوَّاه بفضل الجهـر بذكر الله» وهي أوسـع وأطول، وكان تأليفهـا بعـد تأليـف هـذه الرسـالة. وقد قمنـا بالعنايـة بها ونشـرها بعـد هذه الرسـالة بفضل الله.

هذا وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية، وهي:

١ ـ النسخة الأزهرية وتاريخ نسخها (١٠٧٩هـ)، وقد ذهبت الورقة الأولى منها بالتصوير ورمزها (ز).

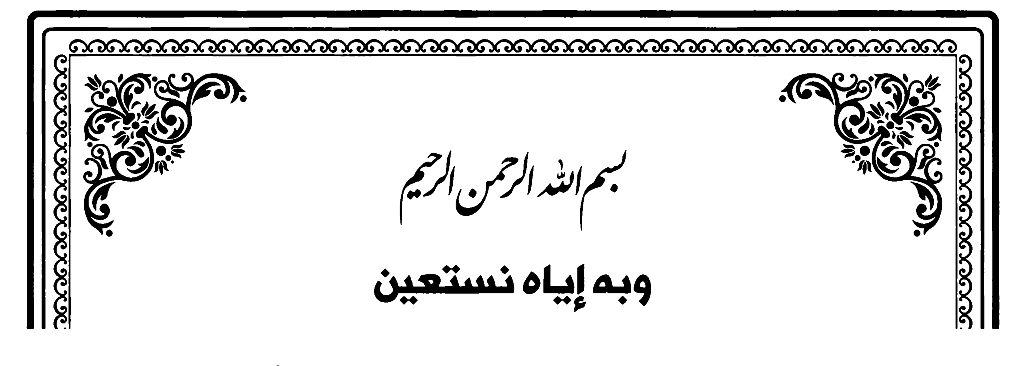
٢ ـ نسخة المسجد النبوي، وتاريخ نسخها (١٠٨١هـ)، ورمزها (ح).

٣ ـ نسخة رشيد أفندي، ورمزها (ر).

وفي الختام أسأل الله أن يجعل علمنا خالصاً لوجهه، ويعفو عما وقع من زلل أو خلل، إنه تعالى سميع مجيب الدعاء، وصلى الله عليه وسلم.

المحقق

* * *



الحمدُ للهِ المُنزل: ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٢٥﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَٱسْجُدْ لَهُۥ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٥ ـ ٢٦] وصلَّى الله وسلم على سيدِنا محمَّدٍ المُشرَّف بخطابِ ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ﴿٨﴾ رَّبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ [المزمل: ٨ ـ ٩] وعلى آلِهِ وأصحابِهِ المكرَّمين بأوَّليةِ خطابِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] سرًّا وجهراً، وعلى كلِّ حالٍ يحوَّل فيه العبد تحويلاً، وصلاةً وسلاماً فائضَي البركات عَدَد خَلْقِ الله بدوامِ اللهِ، الهادِي مَن يشاءُ من عبادِه إلى أن يكبِّروه تكبيراً ويهلِّلوه تَهليلاً.

أما بعدُ:

فقد ذكرتَ أيُّها الأخُ المكرَّم أيَّدكَ اللهُ تعالى أنَّ بعضَ الوُعَّاظِ من عُلماء الحنفية يَعِظُ الناسَ بأن ذِكْرَ اللهِ تعالى جهراً حرامٌ في المساجدِ وغيرِها، وطلبتَ تحقيقَ ذلك مِن الكتبِ المُعتَبرة.

فأقولُ ـ وباللهِ التوفيق ـ: إنَّ النهيَ عن المنكرِ وإنْ كان مِن فروضِ الكفاية[1]، لكن محلُّه في محرَّمٍ مجمَعٍ عليه، أو في اعتقادِ الفاعلِ، وليس لعالمٍ أن يُنكر مُختلَفاً فيه حتى يعلمَ مِن الفاعل أنَّه حالَ ارتكابِهِ معتقِدٌ لتحريمه؛ لاحتمالِ أنه حينئذٍ قلَّد مَن يرى

---

(١) في (ر): «الكفايات».

حلَّه، أو جَهِل حرمتَه، أما مَن ارتكب ما يرى إباحتَه بتقليدٍ صحيحٍ فلا يجوزُ الإنكارُ عليه، ولا شك أنَّ هذا منه، فإنَّ الجهرَ بالذِّكر مطلقاً جائزٌ، بل أفضلُ من الإخفاءِ حيث لا محذورَ شرعيّاً في مذهبِ الإمام الشافعيِّ رضي الله عنه، كما يأتي عن «فتاوى النووي»[١]، وهو ظاهرُ مذهبِ الإمام أحمد[٢]، وإحدى الروايتين عن الإمامِ مالكٍ[٣] رضي الله عنهما، وهو أحدُ قولي قاضِي خان، وهو قولُ الإمامين في تكبيرِ عيدِ الفِطر، بل روايةٌ عن الإمامِ أبي حنيفة نفسِه رضي الله عنهم، كما يأتي جميعُ ذلك.

إذا علمتَ هذا، فليس لحنفيٍّ يعتقدُ كراهةَ الذِّكرِ جهراً أو حرمتَه أَنْ يُنكرَ على مَن يعتقدُ استحبابَه كشافعيٍّ، أو جوازَه كمَن قلَّد مالكاً في إحدى الروايتين عنه أو أحمد، بل وعلى حنفيٍّ، حتى يعلمَ أنَّه لم يقلِّده القائلُ بجوازِه أو استحبابِه، على أنَّ دلائلَ حرمةِ الجهرِ أو كراهتِه غيرُ تامةٍ، ودلائلَ جوازِه بل استحبابِه تامةٌ.

فَلْنُورِد من **الآيات والأحاديث والآثار** ما يسَّره اللهُ مما يدلُّ على جوازِ الذِّكرِ جَهْراً، بل على استحبابِه؛ إبانةً للمرامِ، وإزاحَةً لشُبهاتِ الأوهامِ، بتوفيقِ اللهِ العليمِ العلَّام.

وَلْنُقدِّم بين يدَي المَطْلب أصلاً يُنْتفَع به في المقصودِ بإذنِ الله النَّصيرِ المَعبودِ المَحمودِ.

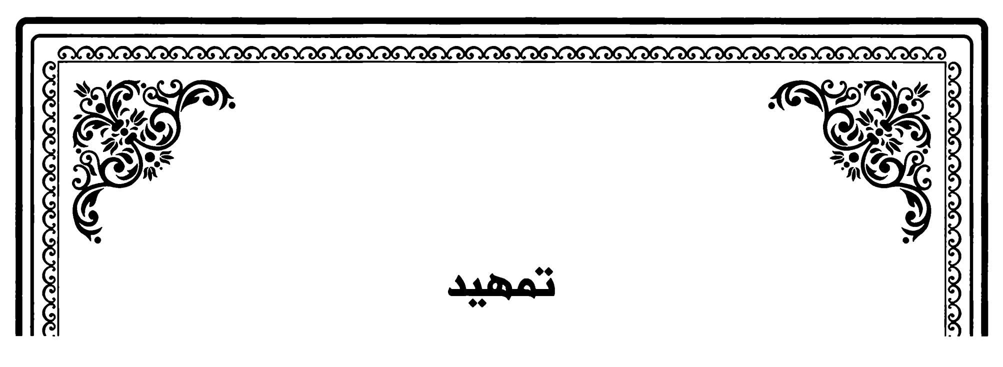
***

---

(١) سيرد ضمن الرسالة.

(٢) انظر: «الكافي» لابن قدامة (١/ ٢٦١)، و«فتح الباري» لابن رجب (٧/ ٣٩٩).

(٣) انظر: «الذخيرة» للقرافي (٢/ ٦٣)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٣٢٦).



تمهيد

من المقرَّر في الأصولِ: أن الآمرَ إذا أَمرَ بفعلٍ مطلقٍ، أي: غيرِ مقيدٍ في اللفظ بقيدٍ خاصٍّ، كقوله: «اذْكُر» من غيرِ أن يقيِّده بكونهِ سرّاً أو جهراً، وقوله: «اضْرِب» من غير أن يقيِّده بكونهِ مُبَرِّحاً أو غيرَ مُبرِّح، فالمطلوبُ به الفعلُ الجزئيُّ الممكِنُ المطابقُ للماهيَّةِ الكليَّة المشتركةِ، أي: فردٌ مّا مِن الأفرادِ الممكِنة لتلك الماهيَّةِ، لا نفس الماهيَّةِ المشتركةِ الكلية.

ولهذا قالوا: صِيغةُ الأمرِ لا تقتضِي التكرارَ، لأنَّ مدلولها طلبُ الحقيقةِ الصادقةِ بأيِّ جزئيٍّ كان، والمرةُ والتكرارُ زائِدان على الحقيقةِ، خارجانِ عنها، فيجبُ أن يحصلَ الامتثالُ مع أيِّهما حَصَل، ولا يَتقيَّد بأحدِهما دونَ الآخر.

ومن المقرَّر أيضاً فيه: أنَّ المطلَقَ ينقسمُ إلى حقيقيٍّ وإضافيٍّ، والمطلق يشملُ كلًّا منهما، فقولنا: «رقبةٌ مؤمنةٌ»، مطلقٌ بالنسبةِ إلى قولنا: «رقبةٌ مؤمنةٌ سليمةٌ من العُيوبِ»، ومقيَّد بالنسبةِ إلى قولنا: «رقبة».

إذا تمهَّد هذا فنقول: كلُّ أمر من الذِّكرِ في القرآنِ أو[1] الأخبار:

إنْ وَردَ مقيَّداً بالجهرِ، صريحاً أو التزاماً، فهو نصٌّ في محلِّ النزاعِ.

---

(١) في (ر): «و».

وإنْ وَردَ غيرَ مقيَّد بالجهرِ ولا بالسرِّ، سواءٌ قيِّد بقيدٍ آخر ـ ككونِه: كثيراً، أو: بكرةً وأصيلاً ـ أَوْ لا، فالامتثالُ حاصلٌ بالجهرِ كما هو حاصِلٌ بالسرِّ، لأنَّ كلًّا منهما مِن أفرادِ الذِّكر المطلقِ، والأمرُ بالمطلقِ أمرٌ بفَرْدٍ مّا من أفرادِه الممكِنةِ، والجهرُ مِن أفرادِه المُمكِنة عقلاً الجائزةِ شرعاً.

أما الأول[1]: فظاهرٌ.

[الأدلة من الكتاب والسنة]

وأما الثاني: فثابتٌ بالدليلِ من الكتابِ والأخبارِ والآثارِ.

فمنها: ما يدلُّ على أن الجهرَ مأمورٌ به في وقتٍ معين.

ومنها: ما يدلُّ على أنه مشروعٌ مأمورٌ به مطلقاً.

أما الأول:

١ ـ **فمنها**: قولُه تعالى ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وجه الدلالة: أن العربَ كانوا يتفاخَرونَ في المواسم فيذكُرونَ فِعالَ آبائهم وأيامَهم ومجالسهم، ولا شكَّ أن ذلك كان بالجهر، إذ التَّفاخرُ لا يحصلُ إلا بالإسماعِ، وهو ظاهرٌ، وقد أُمِروا أن يذكُروا اللهَ كذِكْرِهم آباءَهم أو أشدَّ، فكان أَمْراً بالجهرِ التزاماً، وقد امتثلُوا الأمرَ على هذا الوجه.

فقد أخرج البيهقيُّ عن عُبيد بن عُمير: أنَّ عُمر رضي الله عنه كانَ يُكبِّر في قُبَّتِهِ

(١) أي: كونه من الأفراد الممكنة عقلًا.

بمنًى، فيسمعُه أهلُ المسجدِ، فيكبِّرون بتكبيرِه[١]، فيسمَعهُم أهلُ السوقِ، فيكبِّرون بتكبيرِهم[٢] حتى تَرتجَّ منًى تكبيراً[٣].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «نتائج الأفكار بتخريج أحاديث الأذكار»: هذا موقوفٌ صحيحٌ، علَّقه البخاريُّ بالجزمِ، قال: (وكان عُمر..)، فذَكَره، وقال بعده: (وكان ابنُ عمر يكبِّر بمنًى تلك الأيامَ خلفَ الصلواتِ وعلى فِراشه وفي فُسطاطِه ومجلسِه ومَمْشاه تلكَ الأيام جميعاً)[٤].

وهذا أخرجه ابنُ المنذر في «الكِتاب الكبير»، والفاكهي في «كتاب مكة»، كلاهُما من طريقِ ابن جُريج، عن نافعٍ، وسندُه صحيحٌ. ونَقَل ابنُ المنذر عن الرَّبيعِ عن الشَّافعيِّ نحو ذلك[٥].

وأخرج البيهقيُّ عن تميمِ بن سَلَمة، قال: خَرَج عبدُ اللهِ بنُ الزبير رضي الله عنهما يومَ النَّحرِ فلم يَرَهم يُكبِّرون، فقال: ما لَهم لا يكبِّرونَ، لقد رأيتُنا في العَسْكرِ ما يُرى طرفاهُ، فيُكبِّر الرجلُ، فيُكبِّر الذي يَليهِ حتى يرتجَّ العسكرُ تَكْبيراً[٦]. قال الحافظ ابنُ حجر: هذا موقوفٌ صحيح.

---

(١) في (ر): «تكبيره».

(٢) في (ر): «تكبيرهم».

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٦٧)، وهو موقوف في إسناده ابن جريج وهو ثقة لكنه مدلس وقد عنعن.

(٤) علقهما البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٩٧٠)، ووصلهما الحافظ في «تغليق التعليق» (٢/ ٣٧٩).

(٥) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٢٨) من طريق ابن جريج، أخبرني نافع، عن ابن عمر.

(٦) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦١٣٣).

وأخرج البيهقيُّ عن عمرو بن دينار قال: سمعتُ ابنَ عباس رضي الله عنهما يُكبِّر يومَ الصَّدَر، ويأمرُ مَن حولَه أن يُكبِّروا، فما أَدري تأوَّل قولَه تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖ﴾ [البقرة: ٢٠٣] أو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُم مَّنَٰسِكَكُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٠][١].

قال الحافظُ ابنُ حجر: هذا موقوف صحيحٌ، أَخرجه مسدَّد عن سفيان ووقع في روايته: «يوم النفر»[٢]. انتهى[٣].

وأخرج مالكٌ عن يحيى بن سعيد، أنَّه بلَغَه أنَّ عمرَ بنَ الخطاب رضي الله عنه خَرَج الغَدَ مِن يومِ النَّحر بمنًى حين ارتَفَع النهارُ شيئاً، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِهِ، ثمَّ خَرَج الثانيةَ مِن يومِه ذلك بعدَ ارتفاعِ النهارِ، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيره، حتى بَلَغ تكبيرُهم البيتَ، ثمَّ خَرجَ الثالثة من يومِه ذلك حين زاغتْ الشمسُ، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِه، فعُرفَ أنَّ عمر قد خَرَج يَرْمي. أورده السيوطي في «الدر المنثور»[٤].

فهذا ثبوتُ الذِّكر جَهْراً في المسجِدِ وغيره من السُّوق والفُسطاطِ والمجلسِ والمَمْشى وغيرِها، هذا الجهرُ الذي يَرتجُّ له منًى والجمُّ الغفير من العَسكرِ، فالله أكبر.

٢ ـ ومنها: حديثُ أنسٍ عند البخاري قال: صلَّى النبيُّ ﷺ بالمدينةِ الظُّهرَ أربعاً والعصرَ بذي الحُليفةِ ركعتين، وسمعتُهم يصرخُونَ بِهما جميعاً[٥].

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٧٠).

(٢) أخرجه مسدد في كما في «المطالب العالية» (٥/ ١٤٢).

(٣) لم أقف عليه في المطبوع من «نتائج الأفكار».

(٤) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٦٣)، وأخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٤٠٤)، وهو معضل.

(٥) أخرجه البخاري (١٥٤٨).

قال الحافظُ ابنُ حجر: وفيه حجةٌ للجمهورِ في استحبابِ رَفْع الأصواتِ بالتَّلبية[١].

وقد روى مالكٌ في «الموطأ» وأصحاب السُّنن، وصحَّحه الترمذيُّ، وابنُ خزيمةَ، والحاكمُ، من طريق خلَّاد بنِ السَّائب، عن أبيه مرفوعاً: «جاءَني جبريلُ فأَمرني أَنْ آمُرَ أصحابي يَرْفَعون أصواتَهم بالإِهلال»[٢]. ورجاله ثقاتٌ.

وروى ابنُ أبي شيبة بإسنادٍ صحيحٍ عن بكر بن عبد الله المُزَني قال: كنتُ مع ابنِ عُمر، فلبَّى حتى أَسمعَ ما بين الجَبلين[٣].

وأَخرج أيضاً بإسنادٍ صحيحٍ عن بكر بن عبد الله المُزَني من طريقِ المطَّلب بن عبد الله قال: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يَرفعون أصواتَهم بالتلبيةِ، حتى تُبحَّ أصواتُهم. انتهى[٤].

٣ ـ ومنها: حديثُ أنسٍ عند البخاري أيضاً: قال صلَّى النَّبيُّ ﷺ بالمدينةِ ونحنُ معه الظُّهرَ أربعاً، والعصرَ بذي الحُليفةِ ركعتين، ثم باتَ بها حتى أصبحَ، ثم ركِبَ حتى استوتْ به على البَيْداءِ، حَمِد اللهَ وسبَّح وكبَّر، ثمَّ أَهلَّ...، الحديثَ[٥].

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٤٠٨).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٣٤)، وأبو داود (١٨١٤)، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي (٢٧٥٣)، وابن ماجه (٢٩٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٢٧)، والحاكم (١٦٥٢)، وانظر: «فتح الباري» (٣/ ٤٠٨).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٠٥٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٠٥٧).

(٥) أخرجه البخاري (١٥٥١).

قال الحافظ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري»: استحبابُ التَّسبيحِ وما ذُكر معه قبلَ الإهلالِ قلَّ مَن تعرَّض لذكرِهِ مع ثبوته، انتهى(١).

فهذا جَهْرُ النبيِّ ﷺ وإسماعُه الصحابةَ بأنواعٍ مِن الذكرِ من التَّحميد والتَّسبيح والتكبير قبلَ التلبيةِ التي هي من أنواعِ الذِّكر أيضاً.

وأما الثاني: أي: ما يدلُّ على أَنَّ الجهرَ بالذكرِ مشروعٌ مندرجٌ تحتَ الأقسامِ المأمورِ بها بأمرِ: «اذكر» الواردِ في القرآن والأحاديث.

١ـ فمنها: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١].

٢ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣].

فقد أخرج ابنُ جريرٍ وابنُ المنذرِ وابنُ أبي حاتم عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما في الآيةِ الأُولى يقول: لا يَفرضُ على عِباده فريضةً إلا جَعَل لها حدًّا معلوماً، ثم عَذَر أهلَها في حال عُذرٍ، غيرَ الذكر فإنَّ الله لم يجعل له حدًّا ينتهي إليه، ولم يَعذر أحداً في تركِهِ إلا مغلوباً على عَقْلِه، فقال: اذكُروا اللهَ قِياماً وقُعوداً وعلى جُنوبكم، بالليلِ والنهارِ، في البرِّ والبحرِ، في السفرِ والحضرِ، في الغنى والفقر، والصحةِ والسقمِ، والسرِّ والعلانيةِ، وعلى كل حالٍ، وقال: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١] فإذا فعلتُم ذلك صلَّى عليكم هو وملائكتُه، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣] كذا في «الدر المنثور»(٢).

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٤١٢).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٦/ ٦١٨)، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧/ ٤٤٦)، و(١٩/ ١٢٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٧٠١).

وأخرج ابنُ جريرٍ وابنُ المنذرِ وابنُ أبي حاتم، عن ابن عباس في الآيةِ الثانية، قال: بالليل[1] والنهار، في البرِّ والبحرِ، وفي السفرِ والحضر، والغنى والفقر، والسَّقمِ والصحةِ، والسرِّ والعَلانية، وعلى كلِّ حالٍ. كذا في «الدر المنثور» أيضاً[2].

أي: على كلِّ حالٍ لم يكُن الشرعُ استثناه، كحالةِ الجلوس على قضاءِ الحاجةِ، وحالةِ الجِماع، وحالةِ الخطبة لمن يسمعُ صوتَ الخطيبِ، وغيرهما مما هو مفصَّل في مظانِّه للذَّاكر باللسانِ.

وجه الدلالة: أنَّ ابنَ عباسٍ ذلك المقدَّمَ في التفسيرِ لقوله ﷺ له: «نِعم تُرجمانُ القرآنِ أنتَ»[3].

وفي لفظٍ: «نِعْمَ تُرجمانُ القرآنِ عبدُ الله بنُ عباسٍ»[4].

وقال ابن عباس: انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وعنده جبريلُ، فقال: «إنَّه كائنٌ حَبْرَ هذه الأمةِ، فاستوصِ به خيراً»[5].

---

(١) في (ر): «في الليل».

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٦٦٦)، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧/ ٤٤٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥٩١١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٧٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده عبد الله بن خراش، وهو ضعيف، واتهم بالكذب أيضاً.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٢٢٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٥٦)، وصححه الحاكم (٦٢٩١)، عن ابن مسعود موقوفاً.

(٥) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١٧٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣١٦)، وفي «معرفة الصحابة» (٤٢٥٦)، من طريقين عن عبد المؤمن بن خالد المروزي، قال: سمعت عبد الله بن بريدة يُحدث عن ابن عباس، فذكره. وقال أبو نعيم: تفرد به عبد المؤمن بن خالد، وهو حديثه. اهـ. وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٣٩): حديث منكر.

فسَّـر الآيتيـن بما يفيـدُ العمومَ لأحـوالِ الذَّاكرين؛ أي: غيرِ المسـتثناة شـرعاً، وأحـوالِ الذكرِ التـي منها السـرُّ والعَلانية.

فالجهـرُ مـن المأمـورِ بـه بهاتيـن الآيتيـن علـى تفسـيرِ ابـنِ عبـاس تُرْجمـانِ القـرآن وحَبْـر الأمةِ، ولا شـيء من المأمـورِ به بحرامٍ، فلا شـيء من الجهـرِ بالذكرِ بحـرامٍ، وهـو المطلوب.

وإذا كان الأمرُ بالإكثارِ مُقْتضِياً لعمومِ الأحوالِ إلا ما استثناهُ الشرعُ بتفسيرِ ابنِ عباس، فلا بدَّ لكمالِ الامتثالِ من الذكرِ بالجهرِ كالسرِّ.

وقد وَردَ في فضلِ الإكثارِ أحاديثُ كثيرة:

كقوله ﷺ: «أفضلُ العِباد درجةً عندَ الله يومَ القيامةِ الذَّاكرونَ الله كثيراً والذَّاكراتِ». رواه الإمامُ أحمد والترمذي عن أبي سعيد[١].

وقولِه ﷺ: «أَكْثِروا ذِكْر اللهِ عزَّ وجلَّ على كلِّ حالٍ، فإنَّه ليس عملٌ أحبَّ إلى اللهِ، ولا أَنْجى لعبدٍ من كلِّ سيئةٍ في الدنيا والآخرة، من ذِكْرِ الله». الحديثَ بطوله. عزاه السُّيوطي إلى ابن صَصْري في «أماليه» عن معاذٍ رضي الله عنه[٢].

---

(١) أخرجه أحمد (١١٧٢٠)، والترمذي (٢٣٧٦) من طريق ابن لهيعة، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث دراج اهـ. وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولضعف رواية دراج عن أبي الهيثم.

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (٢٢/ ١٣٧)، وقد اختلف في رفع الحديث ووقفه على معاذ.
فأخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢١١)، وابن ماجه (٣٧٩٠) موقوفاً على معاذ، وإسناده منقطع.
وأخرجه أحمد (٢٢٠٧٩) من حديث معاذ مرفوعاً، وإسناده منقطع أيضاً. ورجح الدارقطني في «العلل» (٦/ ٦٤) الموقوف. وقد خرجناه بأوسع مما هاهنا في «إتحاف المنيب الأواه» للمصنف، والمطبوع ضمن هذا المجموع.

كما وَردَ فيمن تَركَ الإكثارَ الوعيدُ الشديد:

فقد أخرج الطبرانيُّ في «الأوسط» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن لم يُكْثِر ذِكْرَ اللهِ فقد بَرئَ من الإيمانِ»، كذا في «الدر المنثور»[١]، وكأنَّه يشيرُ إلى قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، كما[٢] يوضِّحه حديثُ الطبراني عن أبي هريرة: «مَن أكثرَ ذِكْرَ الله فقد بَرِئ من النِّفاقِ»[٣].

فإكثارُ الذِّكر على عمومِ الأحوال ـ التي منها الجهرُ ـ علامةُ الإيمانِ ومنتج السَّبق، لقوله ﷺ: «سِيْروا، سَبَقَ المفرِّدونَ» قالوا: وما المُفرِّدُونَ يا رسول الله؟ قال: «الذَّاكرونَ اللهِ كثيراً والذَّاكرات». رواه مسلمٌ وغيرُه من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه[٤].

---

(١) لم أقف عليه في «الدر المنثور»، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٩) وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» عن شيخه محمد بن سهل المهاجر، عن مؤمل بن إسماعيل، وفي «الميزان»: محمد بن سهل، عن مؤمل بن إسماعيل يروي الموضوعات، فإن كان هو ابن المهاجر فهو ضعيف، وإن كان غيره فالحديث حسن اهـ. وانظر تخريج الحديث الآتي.

(٢) «كما» زيادة من (ر).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٩٣١)، وفي «الصغير» (٩٧٤) عن محمد بن سهل بن حماد بن المهاجر الرقي، عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح عن أخيه عن أبيه، عن أبي هريرة، به، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن سلمة إلا مؤمل بن إسماعيل اهـ. ومؤمل بن إسماعيل يروي الموضوعات.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٢) من طريق علي بن الجعد، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن كعب موقوفاً عليه. وقال: قيل: عن حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي السليل عن كعب، وهو أصح من رواية مؤمل، والله أعلم اهـ. فالصحيح أنه من قول كعب الأحبار لا مرفوعاً.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٦).

وقوله: «يا معاذُ، أين السَّابقون؟» فقلتُ: مَضَوا وتخلَّف ناسٌ، فقال «إنَّ السابقينَ الذينَ يَهتِرُونَ بذِكْرِ الله عزَّ وجل، مَن أحبَّ أنْ يرتَع في رياضِ الجنة فَلْيُكْثِر مِن ذِكْر الله» رواه ابنُ راهويه عن معاذ[١].

قال الحافظ ابن حجر: و«يهترون» ـ بكسر المثنَّاة الفَوْقانية معناه: يُدِيمون. و«المُفرِّدون» بتشديد الراء وبتخفيفها، والتشديد المشهور، والراءُ مفتوحة، وقيل: مكسورة، يُقال: فرَّد الرجلُ، مشدَّداً ومخففاً، وتَفرَّد وانفرَد، والكلُّ بمعنًى. انتهى[٢].

٣ ـ ومنها: الحديثُ الصحيح: «اذْكُروا اللهَ حتى يقولُوا: مجنون». أخرجه الإمامُ أحمد وابنُ عدي، والحاكم والبيهقيُّ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً[٣].

قال العَزيزي في «السراج المنير»: قال المناوي: صححه الحاكمُ، واقتَصَر ابنُ حجرٍ على تحسِينه[٤].

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه ـ كما في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٦) عن إسحاق بن سليمان، قال: سمعت موسى بن عبيدة يحدث عن أبي عبد الله القراط، عن معاذ بن جبل، به. وقال الحافظ ابن حجر: وموسى ضعيف، لكن يقوى بحديث أبي هريرة، يعني السالف.

(٢) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (١١٦٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١)، والحاكم (١٨٣٩) وصححه، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٣)، من طريق دراج أبي السمح عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، وإسناده ضعيف، دراج أبي السمح ضعيف في روايته عن أبي الهيثم، وقد أنكر ابن عدي عليه هذا الحديث.

(٤) انظر: «السراج المنير في شرح الجامع الصغير» للعزيزي (١/ ٢٨١)، و«فيض القدير» للمناوي (٢/ ٨٤)، وقد نقل عن ابن حجر تحسينه في «أماليه».

وحديثُ ابن عباس مرفوعاً عند الطبراني: «أكْثِروا ذِكْرَ الله حتى يقولَ المنافقون: إنَّكم مُراؤون»[١].

وحديثُ أبي الجَوْزاء مرسلاً عند سعيد بنِ منصور، والإمام أحمد في «الزهد»، والبيهقيِّ: «اذْكروا اللهَ حتى يقولَ المنافقون: إنكم مراؤون»[٢].

ودلالتُهما على المطلوبِ ظاهرةٌ، لأن ذلك كما قال السيوطيُّ في «نتيجة الفكر»: إنما يُقال عند الجَهْر دونَ الإسرار[٣].

فنقول: الذِّكر جَهْراً مأمورٌ به من غيرِ تعيينِ وقتٍ، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيء من الذكرِ جَهْراً بحرامٍ، وهو المطلوب.

وفي الحديثِ تحذيرٌ للمُنْكِرين للجهرِ، وتنبيهٌ على أنَّ الذَّاكرَ بالجَهْرِ المُخلِصَ يَنْبغي له أَنْ لا يُباليَ بكلامِ النَّاسِ، ولا يَتْركَ الذكرَ، وإن قيل فيه: إنه مجنونٌ أو مُراءٍ، وله في ذلكَ أسوةٌ بمتبوعِه المَعْصومِ ﷺ حيث يقول تعالى: ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١] فقال تعالى في ردِّهم: ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [القلم: ٥٢]، وقال تعالى في أول السورة: ﴿نٓ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ۝١ مَا أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۝٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ۝٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ١ ـ ٤].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠)، من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس مرفوعاً. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف. اهـ.

(٢) أخرجه مرسلًا أحمد في «الزهد» (٥٥٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٤) وابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٢)، وفي إسناده عمرو بن مالك الفكري قال الحافظ: صدوق له أوهام اهـ.

(٣) انظر: «نتيجة الفكر» المطبوع ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٦).

قال البَيضاويُّ: إذ تَحتمِلُ مِن قومكَ ما لا يَحتملُه أمثالُكَ[١].

فالكامل في الاتِّباع لا بدَّ له مِن تَحمُّلِ الأذى، وتَوطينِ النفس على ذلكَ، والصبرِ عليه تخلُّقاً، فإنَّ ذلكَ مِن لوازمِ أهلِ الطريق إذا صحَّ الانتساب ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا﴾ [الأحزاب: ٦٢] والله المستعان.

٤ ـ **ومنها**: ما أخرجه الإمامُ أحمد في «مسنده»، والبزار، والطبراني، والحاكم من طريق يَعْلى بن شدَّاد بن أوس قال: حدَّثني أبي شدَّاد بنُ أوسٍ وعُبادةُ حاضرٌ فصدَّقه ـ ولفظ الطبراني: وعُبادة بنُ الصامت يُصدِّقه ـ قال واللَّفظُ للبزارِ: بايعنا رسولَ الله ﷺ فقال: «هل[٢] فيكُم غريبٌ؟» يعني: أهلَ الكتابِ، فقُلنا: لا يا رسولَ الله، فأَمر بغَلْقِ البابِ، وقال: «ارفَعُوا أيديكم فقُولوا: لا إله إلا الله» فرَفَعْنا أيدِيَنا ساعةً ـ زاد الطبرانيُّ: ثم وَضَع النبيُّ ﷺ يدَه، ثم قال: «الحمدُ للهِ» ثم اتفقا ـ: «اللهمَّ إنَّك بَعَثتنِي بهذهِ الكلمةِ، وأَمرتَني بها، ووَعَدتني عليها الجنةَ، وإنَّك لا تُخلِف الميعادَ» ثم قال: «أَبْشِروا، فإنَّ اللهَ قَد غَفَر لكم»[٣].

وهذا صريحٌ في أنَّه ﷺ جَهَر به وأَسْمعَهم، وظاهرٌ أنه لم يكن نصًّا في أنه[٤] أَمرهم بالجَهْر.

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٢٣٣).

(٢) «هل» زيادة من (ر).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٢١)، والبزار في «مسنده» (٢٧١٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٣)، والحاكم (١٨٤٤) من طريق راشد بن داود عن يعلى بن شداد به، وزيادة الطبراني هي عندهم سوى الحاكم، وأورده المنذري في «الترغيب» (٢/ ٤١٥)، وحسَّن إسناده، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨١)، وقال: راشد بن داود فيه ضعف.

(٤) «أنه» زيادة من (ر).

ثم فيه دليلٌ لذكرِ جماعةٍ مجتمعينَ على الذِّكر، ودليلٌ لتَلْقِين الذِّكر للمُريدين كما يفعلُه المشايخُ، ودليلٌ لإخلاءِ المجلسِ عن الأَجْنبي والمنكرِ لهذا الشأنِ حالةَ التَّلقينِ، وغير ذلك مما فصَّلناهُ في «إنباه الأَنباه على تحقيقِ إعراب لا إله إلا الله» وبالله التوفيق.

٥ ـ ومنها: ما أَخرجه البيهقيُّ عن زيد بنِ أسلم قال: قال ابنُ الأدرع: انطلقتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً، فمرَّ برجلٍ في المسجدِ يرفعُ صوتَه، فقلتُ: يا رسولَ الله، عسى أن يكونَ هذا مُرائياً؟ قال: «لا، ولكنه أوَّاه»[١].

وأخرج البيهقيُّ عن عُقبةَ بن عامر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ يُقال له ذو البِجادَين: «إنه أَواهٌ» وذلك أنَّه كان يذكُر الله[٢].

وأخرج البيهقيُّ عن جابر بنِ عبد الله: أنَّ رجلاً كان يَرفعُ صوتَه بالذِّكر، فقال رجلٌ: لو أنَّ هذا خَفَض من صوتِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنه أواهٌ»[٣].

قال الحافظ ابنُ حجرٍ رحمه الله في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة»: عبد الله بن عبد نَهْم بن عَفيف بن سُحيم بن عدي بن ثَعلبة أبي سعدٍ المُزني، وهو عمُّ عبد الله بن مُغفَّل المُزنيِّ، قال ابنُ إسحاق: حدَّثني محمد بنُ إبراهيم[٤]

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦)، وأحمد (١٨٩٧١). وقال البيهقي: وإسناد هذا الحديث مرسل اهـ. قلت: وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف يعتبر به.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥). وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيء الحفظ.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٩)، والحاكم (١٣٦١). وفي إسناده إسحاق بن منصور السلولي متكلم فيه، ومحمد بن مسلم الطائفي وهو صدوق يخطئ، روى له مسلم متابعة.

(٤) في النسخ: «محمد بن الأصم» والتصويب من «الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٣٩)، و«إتحاف المنيب» للمصنف.

التَّيمـي قـال: كان عبـدُ الله رجـلاً من مُزينـةَ، وهـو ذو البِجادَيـن يتيم في حِجْـر عمِّه، وكان مُحسِناً لـه، فبَلَـغ عمَّـه أنه أَسـلم، فَنـزعَ منه كلَّ شـيءٍ أَعطـاه، حتَّى جـرَّده من ثوبـه، فأتـى أمَّـه، فقَطعـتْ لـه بِجـاداً لهـا باثنتيـن، فائْتَـزر نِصْفـاً، وارتدى نصفـاً، ثم أصبـحَ فقـال لـه النبـيُّ ﷺ: «أنتَ عبـد الله ذو البِجاديـنِ فالْـزَم بابي» فلزم بابَـه، وكان يرفـعُ صوتَـه بالذِّكـر، فقـال عمـرُ: أَمُراءٍ هـو؟ فقـال: «بل هو أحـدُ الأَوَّاهيـن»[1].

ثم قال: وأَخرجَ أحمدُ وجعفر بنُ محمد الفِريابي في «كتاب الذكر» من طريق ابن لَهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عُليّ بن رَباح، عن عُقبة بن عامر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ يُقال له ذو البِجادَين: «إنَّه أَوَّاه» وذلك أنَّه كان يُكْثِر ذكرَ الله بالقرآنِ والدُّعاء ويرفعُ صوتَه. انتهى[2].

قال ابنُ الأثير في «النهاية»: الأَواه: المُتأوِّه المُتضرِّع، وقيل: هو الكَثيرُ البُكاءِ، وقيل: هو الكَثيرُ الدُّعاءِ. انتهى[3].

هذا حديثٌ حسنٌ على شرط التِّرمذي لوُرودِه من غير وجهٍ، وعدمِ اتهامِ أحدٍ من رُواتِه بالكَذبِ.

فهـذا رفـعُ الصـوتِ بالذِّكـرِ في المسـجد قد أَقـرَّه النبـيُّ ﷺ، ولـو كان حراماً لمَـا أَقرَّه.

---

(١) انظر: «الإصابة» (٤/ ١٣٩)، وحديث ابن إسحاق أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (٤/ ١١٦ ـ ١١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٦٨)، ومحمد بن إبراهيم التيمي روايته عن الصحابة منقطعة.

(٢) من قوله: «قال الحافظ ابن حجر» إلى هاهنا زيادة من (ر).

وانظر: «الإصابة» (٤/ ١٣٩)، وأخرجه أحمد (١٧٤٥٣)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٣) انظر: «النهاية» (مادة: أوه).

٦ ـ **ومنها**: حديثُ كعبٍ في «صحيح البخاري»: أَنَّه تَقاضى ابنَ أبي حَدْرَدٍ دَيْناً كان له عليه في المسجدِ، فارتَفَعت أصواتُهما، حتى سَمعَهما النبيُّ ﷺ وهو في بيتِه، فخَرَج إليهما حتى كَشَف سِجْفَ حُجْرته، فنادى: «يا كعبُ» قال: لَبيكَ يا رسولَ الله، قال: «ضَعْ مِن دَيْنِك هذا» وأَومأَ إليه؛ أي: الشَّطرَ، قال: لقد فعلتُ يا رسولَ الله، قال: «قُمْ فاقْضِه»[١].

قال الحافظ ابنُ حجر في «فتح الباري»: وفي الحديثِ جوازُ رَفْعِ الصوتِ في المسجدِ، وهو كذلك ما لَم يتفاحَش، والمنقولُ عن مالك مَنْعُه في المسجدِ مطلقاً، وعنه: التفرقةُ بين رفعِ الصوتِ بالعِلْم والخيرِ وما لا بدَّ منه، فيجوزُ، وبين رَفْعِه باللَّغَطِ ونحوِه، فلا.

قال المهلَّب: لو كان رَفْعُ الصوتِ في المسجدِ لا يجوزُ لمَا تركَهُما النبيُّ ﷺ. انتهى[٢].

ولا شكَّ أن الذكرَ من الخيرِ، فرفعُ الصوتِ به في المساجد ـ ما لم يَستلزمْ مَحذوراً شرعيّاً ـ جائزٌ في مذهبِ الشافعي وإحدى الرِّوايتين عن مالك.

وقال القاضي شمسُ الدين البساطيُّ المالكي[٣] في «شرح مختصر خليل» ـ بعد سَوْقِ أشياء يُكرَه تعاطِيها في المسجد ـ ما نصُّه: ويكرهُ فيه أيضاً أَن يرفعَ فيه الصوتَ إلا للتبليغِ، ولو كان ذلكَ الشيءُ الذي يَرفع صوتَه به مما يُنْدبُ أو يُباح في المسجد كإِقراءِ العلم. انتهى.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٧).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥٥٢).

(٣) هو محمد بن أحمد بن عثمان البساطي (٨٤٢هـ)، له: «شرح مختصر خليل» ولم يطبع بعد.

وأقرَّه التَّتائي[١] في «شرح مختصر خليل» حيث قال: وكَرِه فيهِ رَفْعَ صوتٍ بعلمٍ[٢] أو غيرِه البساطيُّ، إلا للتبليغ. انتهى.

فظَهرَ أنَّ الكراهةَ في هذه الروايةِ مقيَّدةٌ أيضاً، والله أعلم.

وهذا التَّقييدُ يتعيَّنُ، فإنه الموافقُ للدليلِ، فإنَّه لمَّا استدلَّ البخاريُّ على جَواز رَفْعِ الصوتِ بالعلم بحديث ابن عمرٍو: فنادى بأَعْلى صوتِه: «ويلٌ للأعقاب من النار»[٣].

قال الحافظ ابنُ حجر: وإنما يتمُّ الاستدلالُ بذلكَ حيثُ تدعو الحاجةُ إليه، لبُعْدٍ أو كثرةِ جمعٍ أو غير ذلك، ويلتحقُ بذلك ما إذا كان في موعظةٍ، كما ثَبتَ ذلك في حديث جابرٍ: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَب وذَكَر الساعةَ اشتدَّ غَضبُه وعَلا صوتُه. الحديثَ. أخرجه مسلم[٤].

ولأحمد من حديث النُّعمان في معناه، وزاد: حتى لو أنَّ رجلاً بالسُّوق لسَمِعه[٥]. انتهى[٦].

٧ ـ ومنها: حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري مرفوعاً: «مَن لم يَتغنَّ بالقرآنِ فليس منّا»[٧].

---

(١) هو شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي المالكي قاضي القضاة بالديار المصرية، والمتوفى سنة (٩٤٢هـ)، له: «جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر».

(٢) في (ر): «الصوت بذكر» بدل من «صوت بعلم».

(٣) أخرجه البخاري (٦٠).

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٨٣٩٨)، وإسناده حسن.

(٦) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٤٣).

(٧) أخرجه البخاري (٧٥٢٧)، ولفظه: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

وحديثُ أبي هريرة عند البخاري أيضاً مرفوعاً: «لم يَأْذنِ اللهُ لشيءٍ ما أَذِن لنبيٍّ يتغنى بالقرآنِ»، وقال صاحبٌ له: يريدُ: يَجهرُ به[1].

والضميرُ في «له» لأبي سلمةَ الراوي، وصاحبه: عبد الحميد كما في «فتح الباري»[2].

وفي لفظ للبخاري: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ ما أذِن للنبيِّ أن يتغَنَّى بالقرآن»[3].

وعند مسلم بلفظِ: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ كأَذَنِه لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآنِ يجهرُ به»[4].

قال الحافظ ابنُ حجر في «فتح الباري»: والأَذَنُ بفتحتين: الاستماعُ، وأَذِن؛ أي: اسْتَمع[5].

وذَكَر الطبريُّ عن الشافعي أنه سُئل عن تأويلِ ابنِ عُيينة التَّغنيَ بالاستغناءِ، فلمْ يَرتَضِه وقال: لو أَرادَ الاستغناءَ لقال: لم يَسْتغنِ، وإنما أَراد تحسينَ الصوتِ[6].

ويؤيِّده روايةُ عبد الأعلى عن مَعْمر عن ابن شهابٍ: «ما أَذِن في التَّرنُّم بالقرآنِ»[7].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٣).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (٧٩٣).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٦٩).

(٦) انظر: «تفسير الطبري» (١٤/ ١٢٧).

(٧) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٧١): أخرجه الطبري. اهـ. ولم أقف عليه في «تفسيره». وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) من طريق عمرو بن دينار، عن أبي سلمة مرسلاً.

وروايةُ عبد الرزاق عن مَعْمر: «ما أَذِن لنبيٍّ حَسنِ الصوت»[1]. وفي لفظٍ: «حَسنِ التَّرنم بالقرآن»[2].

قال الطبري: والتَّرنمُّ لا يكونُ إلا بالصوتِ إذا حسَّنه القارئُ وطَرِب به.

قال: ولو كان معناهُ الاستغناءَ لَمَا كان لذكرِ الصوتِ ولا لِذِكْر الجَهْر معنًى[3].

وأخرج ابنُ ماجه، وصحَّحه ابنُ حبان، من حديث فضالة بن عُبيد مرفوعاً: «اللهُ أشدُّ أَذَناً ـ أي: استماعاً ـ للرَّجلِ الحسنِ الصَّوتِ بالقرآنِ مِن صاحبِ القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِه»[4]. والقَيْنة: المغنِّية.

قال الحافظُ ابنُ حجر: ظواهرُ الأخبارِ تُرجِّح أنَّ المرادَ تحسينُ الصوتِ، ويؤيِّده قولُه: «يجهرُ به»، فإنَّها إن[5] كانت مرفوعةً قامتِ الحجةُ، وإن كانت موقوفةً فالراوي أعرفُ بمعنى الخبرِ مِن غيره، ولا سيما إذا كان فقيهاً.

---

(١) ونسبها في «فتح الباري» (٩/ ٧١) إلى الطبري أيضاً. وقال: وهذا اللفظ عند مسلم من رواية محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة اهـ.
وهو في «صحيح البخاري» (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢) من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) من حديث أبي سلمة مرسلًا.

(٣) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٠)، وابن حبان (٧٥٤)، وأحمد (٢٣٩٤٧)، والحاكم (٢٠٩٧) وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل هو منقطع اهـ.
قلت: وفي إسنادهم سوى الحاكم: ميسرة مولى فضالة، وهو مجهول، وقد سقط في إسناد الحاكم اسم ميسرة، فكان منقطعاً.

(٥) في (ر): «إذا».

وقد جَزمَ الحَلِيمي بأَنَّها من قولِ أبي هريرةَ، وساقَ الكلامَ إلى أَنْ نَقَل الإجماعَ على استحبابِ سَماعِ القرآن من ذي الصَّوتِ الحسنِ، حيثُ قال: وكان بين السَّلفِ اختلافٌ في جوازِ القراءة بالألحانِ، أما تحسينُ الصوتِ وتقديمُ حسنِ الصوت على غيرِه فلا نِزاعَ في ذلك. انتهى(١).

وقال في حديثِ البخاريِّ عن عبد الله بن مُغفَّل المُزني في تَرْجِيع النبيِّ ﷺ يومَ الفتحِ بقراءتِه سورةَ الفتح على ناقةٍ ما نصُّه: وفي جَهْره بذلكَ إرشادٌ إلى أنَّ الجهرَ بالعِبادة قد يكونُ في بعضِ المواضعِ أفضلَ من الإسرارِ، وهو عند التعليمِ، وإيقاظِ الغافلِ، ونحوِ ذلك. انتهى(٢).

ولا شكَّ أنَّ القرآنَ مِن الذكرِ، إذ سمَّاه اللهُ ذِكْراً، ومع هذا فهو مشتمِلٌ على أنواعٍ من الذِّكر، كالتَّهليلِ والتَّحميدِ، والتَّسبيحِ، ولهذا قال بعضُ المحقِّقين: يَنْبغي للذَّاكرِ بـ«لا إله إلا الله» و«سبحان الله» و«الحمد لله» ونحوها، مما هو موجودٌ في القرآنِ أن يَقصدَ به القرآنَ، ليُكتبَ له أجرُ القرآنِ: كلُّ حرفٍ بحسنةٍ، والحسنةُ بعشرِ أمثالِها.

وقال السيوطيُّ في «فتاويه» لما سُئل: هل «لا إله إلا الله» أفضلُ من كلمةٍ بَقدْرها من القرآن، والاشتغالُ بها أفضلُ مِن التلاوةِ، أم القراءة أفضلُ؟

أجاب: بأن «لا إله إلا الله» من جملةِ كلماتِ القرآن، فتفضِيلُها على بقيةِ كلماتِه من بابِ تفضيلِ بعضِ القرآنِ على بعضٍ، لا مِن بابِ تفضيلِ غيرِ القرآن على القرآنِ. انتهى(٣).

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧١)، و«المنهاج» للحليمي (٢/ ٢٣٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٩٢)، وحديث عبد الله بن مغفل عند البخاري برقم (٥٠٤٧).

(٣) انظر: «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٠١).

وروى الإمامُ أحمد والحاكمُ عن أبي هريرة حديثَ: «جَدِّدوا إيمانَكم، أَكثِروا مِن قَوْلِ: لا إله إلا الله»[١]. كذا في «جامع السيوطي»[٢].

قال الشارحُ العَزيزي في «السراج المنير»: وإسنادُ أحمد صحيح. انتهى[٣].

فنقول: قد دلَّ الأحاديثُ الصحيحةُ بل الإجماعُ على أنَّ الجهرَ بالقرآنِ وتحسينَ الصوتِ به جائزٌ، بل محبوبٌ عند اللهِ، والقرآنُ مشتملٌ على أنواعٍ من الذِّكرِ، منها: «لا إله إلا الله»، والإكثار مِن «لا إله إلا الله» مطلوبٌ بنصِّ الحديثِ الصحيحِ خُصوصاً، ونصِّ نحو: ﴿ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا﴾ عُموماً، كما مرَّ، فهو مأمورٌ به، محبوبٌ عند الله في المسجدِ وغيرِه، ما لم يترتَّب عليه محذورٌ شرعيٌّ، فالذكرُ جَهْراً بقيدِه محبوبٌ عند الله، ولا شيءَ مِن المحبوب عند الله بحرامٍ، فلا شيء من الذكرِ جَهْراً بقيده بحرامٍ، وهو المطلوبُ، وباللهِ التوفيق.

***

---

(١) أخرجه أحمد (٨٧١٠)، والحاكم (٧٦٥٧) وصححه، وابن عدي (٥/ ١٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٥٧)، وتعقب الذهبي تصحيح الحاكم بقوله: فيه صدقة بن موسى ضعفوه. اهـ.
وذكر البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢/ ٣٤٦) أن مدار إسناده على صدقة بن موسى، وهو ضعيف.
قلت: ومع ذلك حسَّنَ إسناده المنذري في «الترغيب» (٢/ ٤١٥)، بل وصحح إسناده العزيزي كما سيرد في «السراج المنير» (٣/ ٧٦).

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (٤/ ٥٥٥).

(٣) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٧٦).

[التَّرنم وتحسين الصوت]

تنبيه

قـال الشـيخُ تقـيُّ الديـن ابـنُ النجَّـار الحنبليُّ فـي «شـرح منتهـى الإرادات»: تحسـينُ الصـوتِ والتَّرنـمُّ بالقرآنِ مُسـتحبٌّ إذا لم يُفـضِ إلى زيادةِ حـرفٍ أو تَغيير لفظةٍ.

وأما قراءةُ جماعةٍ له مجتمعينَ بصوتٍ واحدٍ فغيرُ مكروهةٍ على الصحيحِ.

وأما رَفْعُ الصوتِ بحيثُ يُفْضِي إلى تَغليطِ مَن بحضرتهِ من المُصلينَ فمكروهٌ، لِمَا رَوى أبو سعيدٍ قال: اعتكَف رسولُ الله ﷺ في المسجدِ، فسمعتُهم يَجْهرونَ بالقراءةِ، وهو في قُبةٍ له، فكشَفَ السُّتورَ وقال: «ألا كُلُّكم مُناجٍ ربَّه، فلا يُؤْذِينَّ بعضُكم بعضاً، ولا يَرفعنَّ بعضُكم على بعضٍ في القراءةِ، أو قال: في الصلاة». رواه أحمد[١]. انتهى[٢].

ونَقل الحافظُ ابنُ رجب في «الطبقات» في ترجمة ابن الجَوْزي ما مُلخَّصُه: أنَّه أَنكر على مَن يَرفعُ الصوتَ في أواخرِ الليل بالذِّكر على المَنارةِ، لكونهِ يمنعُ الناسَ نَوْمَهم، ويُخلِّط على المُتهجِّدين قراءَتهم. انتهى[٣].

فهذا ظاهرٌ أنَّه كمذهب الشافعيِّ في جَواز رَفْع الصوتِ ـ بل استحبابه ـ بالذِّكر

---

(١) أخرجه أحمد (١١٨٩٦)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٨)، وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «معونـة أولـي النهـى شـرح المنتهـى» لمحمد بـن أحمـد الفتوحي، تقـي الدين ابـن النجار (٢/ ٣٠٦).

(٣) انظر: «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/ ٥١٨)، وقد عزاه إلى كتاب «تلبيس إبليس» لابن الجوزي.

حيث لا مَحْذور شرعيّاً، فإنَّ الحديثَ الذي احتجَّ به ليس فيهِ إلا النَّهيُ عن رَفْعِ بعضِهم على بعضٍ، المُتضمِّنِ للإيذاءِ لا مُطْلقاً. والله أعلم.

ويؤيِّده ما سيأتي مِن روايةِ الإمامِ أحمد في «الزهد»: عن أبي وائلٍ قال: هؤلاءِ الذين يَزْعمونَ أنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ كان يَنْهى عن الذِّكر! ما جالستُ عبدَ اللهِ مَجْلِساً قطُّ إلا ذَكَر اللهَ تعالى فيه[1]. فإنَّه صريحٌ في أنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ كان يجهرُ بالذكرِ في مجالِسه بحيثُ يسمعُ أصحابُه.

٨ ـ ومنها: ما أَخرجه الإمامُ أبو حنيفةَ رحمه الله تعالى: عن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّه أَبصَرهم يُهلِّلونَ ويُكبِّرونَ، فقال: هِي هِي وربِّ الكعبةِ، فقيل: وما هِيْ؟ قال: ﴿كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦] رواه عنه الحافظُ أبو عبد الله الحسين بن محمد بن خَسْرو البَلْخِي مؤلِّف «مسند الإمام أبي حنيفة رحمه الله» على ما في «الجامع الكبير» للسيوطيِّ[2].

ومِن المعلومِ أنَّ عمرَ لم يُبْصِرهم كذلكَ إلا لكونِهم جَهَروا بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ، لأن التهليلَ والتكبيرَ مما لا يُرى، فإنْ لم يَسْمعهم يَجهرون بها، كيف أَبصَرهم يُهلِّلون ويكبِّرون؟ وهو ظاهر.

ويزيدُه وضوحاً: ما أَخرج عبد الرزَّاق، وسعيد بنُ منصور، وابنُ جريرٍ، وابن

---

(١) لم أقف عليه في مطبوع «كتاب الزهد» لأحمد، وانظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١/ ٤٧٢).

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (١٦/ ٤٤٣).

وأخرجه أبو يوسف في «الآثار» (٥٥٦) عن أبي حنيفة بإسناده إلى عمر بن الخطاب وفي إسناده مجهول، وقد تكلف المصنف في رسالته «إتحاف المنيب» ـ المطبوعة ضمن هذا المجموع ـ تصحيحه أو تحسينه، فانظره ثمة.

المنذرِ، وابن مَرْدويه، والبيهقيُّ، عن عليٍّ الأَزْدِي قال: كنتُ مع ابنِ عُمر..، وساقَ نحوَ حديثِ عُمر، وفيه: فسَمِع الناسَ يقولونَ: لا إلهَ إلا الله، واللهُ أكبر. كما في «الدر المنثور»[1]، وذلك أنَّ الأزديَّ صرَّح بأن ابنَ عُمر سَمِع الناسَ.

ويزيدُه قوةً: ما أَورده السُّيوطيُّ رحمه الله تعالى في «فتاويه» فيما تَرْجَم عليه بـ«تعريف الفِئة بأجوبةِ الأسئلةِ المئةِ» للآيةِ في جوابِ السُّؤال الثالث والثلاثين، وهو: هل أفضلُ الذِّكر سرّاً أم عَلانية؟ ما نصُّه: ورُوي: أنَّ الناسَ كانوا يَذْكُرونَ الله تعالى عند غُروب الشمسِ، ويَرْفَعُون أصواتَهم بالذِّكر، فإذا خَفِيت أَرسلَ إليهم عُمر بنَ الخطاب: أَنْ نَوِّروا الذِّكر، أي: ارْفَعوا به أصواتَكم. انتهى[2].

فالحديثُ حسنٌ على شَرْط الترمذيِّ، والأخبارُ في هذا المعنى كثيرةٌ، واستيفاؤها يَطولُ، وفيما ذكرناهُ كفايةٌ، ذلك ذِكْرى للذَّاكرينَ، والذِّكرى تَنْفَعُ المؤمنينَ.

***

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٣٧).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٩٨)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٣١٣)، والطبراني في «الدعاء» (٨٧٣)، من طريق ابن عيينة، عن شيخ مؤذن كان لأهل مكة ـ وسماه الطبري: خالد بن أبي يزيد ـ عن علي الأزدي، به. وإسناده ضعيف لجهالة خالد المكي، وذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٠٠): يزيد أبو خالد مؤذن أهل مكة مولى ابن مشاط، روى عن علي الأزدي، روى عنه سفيان بن عيينة، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٢) انظر: «تعريف الفئة» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٦)، ولم أقف على أثر عمر بهذا اللفظ.

تبصرة

[الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء إليه]

فإن قلتَ: قد قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وفُسِّر الاعتداءُ بالجَهْر في الدُّعاء، كما رواه ابنُ أبي حاتمٍ عن زيد بن أسلم(١)، فيكون الجهرُ مكروها، فلا يكون الذِّكرُ جَهْراً مِن الأفرادِ المُمْكِنة شرعاً للذكر، فلا يقعُ الامتثالُ به.

قلتُ: قد فُسِّر أيضاً التَّضرُّعُ بالعَلانيةِ، والخُفْيَةُ بالسرِّ، كما رواه أبو الشيخ عن قتادة(٢).

فالاعتداءُ في الدُّعاء إذا فُسِّر بالجَهْرِ يُراد به رَفْعُ الصوتِ الزَّائد على قَدْرِ الحاجة، لا مُطْلَقُ الجهر، جَمْعاً بين الأدلة.

وبذلك فَسَّره الحافظُ ابنُ حجر في «فتح الباري» حيثُ قال: الاعتداءُ في الدُّعاء يَقَع بزيادةِ الرَّفْعِ فوقَ الحاجة، أو بطَلَبِ ما لا يُستحبُّ(٣) حصولُه شرعاً، أو بطلبِ معصيةٍ، أو بما لم يُؤثِّر، خصوصاً ما ورَدتْ كراهتُه كالسَّجْعِ المُتكلَّف. انتهى(٤).

وعليه يَتَنزَّلُ قولُ ابنِ جُريجٍ: إنَّ مِن الدُّعاء اعتداءً، يُكره رفعُ الصوتِ، والنداءُ والصياحُ بالدعاء. أخرجه عنه ابنُ جريرٍ وأبو الشيخ(٥).

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٠٠).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٧٥).

(٣) في «فتح الباري» (٨/ ٢٩٨): «أو بطلب ما يستحيل».

(٤) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٢٩٨)، وفيه: «أو بطلب ما لا يستحب حصوله».

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٦٧)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢٤٩).

ومن هُنا قال أصحابُنا وغيرُهم: يستحبُّ رفع الصوتِ بالتَّلبيةِ بحيثُ لا يُجْهِدُ نفسَه، ويدلُّ لذلك صريحاً حديثُ أبي موسى الأشعري في «الصحيحين» وغيرهما، واللفظُ للبخاري في الجهادِ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ، فكُنَّا إذا أَشْرفنا على وادٍ هلَّلنا وكبَّرنا، ارتفعت أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيُّها الناسُ ارْبَعُوا على أَنْفُسِكم» الحديث(١).

قال الحافظ ابن حجر: «ارْبَعُوا» بهمزةِ وَصْلٍ مكسورةٍ، ثم موحَّدةٍ مفتوحةٍ؛ أي: ارفقُوا ولا تُجهِدوا أنفسكم. انتهى(٢).

فإنَّه ﷺ إنما أمَرهم بالرِّفق، وهو إنما يقتضِي تَرْكَ الصياحِ المُفْرِط، لا تركَ أصلِ الجَهْرِ جمعاً بين الأدلةِ.

ومنه يظهرُ أنَّ المرادَ بالجهرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] أيضاً هو الصِّياحُ البالغُ، لا مطلقُ الجهرِ، جَمْعاً بينَه وبينَ الأحاديثِ الصحيحةِ الدالةِ على مَشْروعيةِ الجهرِ بالقَولِ في الذِّكر، واستحبابه، وبالله التوفيق، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

وبما تقرَّر مِن الجمعِ بين الأدلةِ يَظْهرُ أن رَفْعَ الصوتِ بالذِّكر ليس بدعةً مخالفةً للأمرِ في آيةِ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

فما نقَلَه في «البحر الرَّائق» عن الكمالِ ابنِ الهُمام في «فتح القدير» ما نصُّه: قال أبو حنيفة: رَفْعُ الصوتِ بالذِّكر بدعةٌ مخالفةٌ للأمر، من قولهِ تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فيقتصرُ على

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١١/ ١٨٨).

مَوْرِدِ الشرعِ، وقد ورَدَ به في الأَضْحى، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعْدُودَٰتٖ﴾ [البقرة: ٢٠٣] جاء في التفسيرِ أنَّ المرادَ التكبيرُ في هذهِ الأيام. انتهى[1].

جوابه: أنَّا نقولُ بالموجِب مِن الاقتصارِ على مَوْرِدِ الشرع، لكن قد وَرَد الأحاديثُ الصحيحةُ الدَّالة على استحبابِ الجهرِ بالذكر مُطْلقاً ومقيَّداً إذا كان دونَ الجَهْرِ المُفْرِط والزَّائدِ على قَدْرِ الحاجة، فنسلكُ حيثُ سَلَكَ بنا الدليلُ، ونقفُ حيثُ وَقَف بنا.

ومن المقرَّر في الأصولِ أنَّ الجمعَ بين المُتَعارضَين مقدَّمٌ على التَّرجيح مهما أَمْكَن؛ لأن إعمالَ الدَّليلين أَوْلى من إلغاءِ أحدِهما، وبالجمعِ المذكور يتحقَّقُ إعمالُ الدليلين، وكلَّما كان كذلكَ لمْ يكُنْ رَفْعُ الصوتِ بالذكرِ بدعةً مخالفةً للأمرِ في الآيةِ المذكورةِ، وهو المطلوبُ، وباللهِ التوفيق.

على أنَّ ما رواهُ الإمامُ أبو حنيفة رحمه الله تعالى في «مسنده» عن عمر بنِ الخطاب رضي الله عنه ـ أَعْني: الأثرَ السابق ـ يدلُّ على أنَّ الإمامَ قائلٌ بجوازِ الجهرِ بالذِّكرِ في غير الأَضْحى أيضاً، لأنَّ الظاهرَ أنه لا يَرْوي إلا ما يَحتجُّ به، إلا ما نَصَّ على ضَعْفِه وأنه لا يُحتجُّ به، وهذا الأثرُ ليس كذلكَ، كيف وقد مرَّ أنَّه حسنٌ على شَرْطِ الترمذي.

ولا شكَّ أنَّه دالٌّ على أنَّ عمر رآهم يَجْهرونَ فلم يُنْكِر عليهم، بل أَثْنى عليهم بما أَثْنى اللهُ، وكذلك ابنُ عمرَ، فأقلُّ درجاتِ هذا أن يكونَ روايةً عن الإمامِ أبي حنيفة بجوازِ رَفْعِ الصَّوتِ بالذكر.

وإذا تعارضت الرِّوايتانِ عنه ولم يُمكن الجمعُ يقدَّم ما وَافَق الدليلَ التامَّ،

---

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ١٧٢)، و«فتح القدير» (٢/ ١٧٢).

فـإن المنقولَ عـن الحَنَفية أنَّهـم يقدِّمون الحديـثَ على القيـاسِ، والحمدُ لله.

ودليلُ جوازِ رَفْعِ الصوت بالذِّكرِ دونَ الجَهْرِ المُفْرِط إذا لم يُشوِّش على نحوِ مُصلٍّ تامٌّ، بخلاف دليلِ كونه بدعةً مطلقاً، فالجوازُ أرجحُ الرِّوايتين عن أبي حنيفةَ رحمه الله تعالى، وهو المطلوبُ، وبالله التوفيق، والحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

تتميم

مما يناسبُ المقامَ إيرادُه أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ رُوي عنه نَفْيُ التكبيرِ يومَ الفِطْر، وعندهما: يُكبِّرُ ويُخافت، وهو إحدى الرِّوايتين عن أبي حنيفة[١].

قال العلَّامة ابنُ نجيم في قول «الكنز»: (ثم يتوجَّهُ إلى المصلَّى غيرَ مُكبِّر): ظاهرُ كلامِه أنَّه لا يكبِّر يومَ الفِطر قبلَ صلاةِ العيدِ، لا سرًّا ولا جَهْراً، ولكن أفاد بعد ذلك أنَّ أحكامَ الأَضْحى كالفِطر، إلا أنَّه يُكبِّر في الطريقِ جَهْراً، فصار معنى كلامِه هُنا: أنَّه لا يُكبِّر في الطريقِ جَهْراً.

ثم نَقَل عن صاحب «الخلاصة»: أن الأصحَّ أنَّه لا يُكبِّر في عيدِ الفطر[٢].

ولمَّا رأَى صاحبُ «غاية البيان» وغيرُه كالكمالِ ابنِ الهُمام في «فتح القدير» أنَّ الدليلَ إنما يُساعد إثباتَ التكبيرِ لا نَفْيَه، والظنُّ بالإمامِ أنه لا يُخالف الدليلَ، قال في «غاية البيان»: المرادُ من نَفْي التكبيرِ: التكبيرُ بصفة الجهرِ، لأن التكبيرَ خيرُ موضوعٍ، لا خلافَ في جوازِه بصفةِ الإخفاءِ[٣].

---

(١) جاء بعدها في (ز) زيادة: «ورجح صاحب الخلاصة رواية النفي».

(٢) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٣) انظر: «فتح القدير» (٢/ ٧٢).

وقال في «فتح القدير» ردّاً لصاحب «الخلاصة» ما نصُّه: أنَّه ليس بشيءٍ، إذ لا يُمنعُ من ذِكْرِ الله بسائرِ الألفاظِ في شيءٍ من الأوقاتِ، بل مِن إيقاعِهِ على وجهِ البدعةِ، إلخ[١].

وقال في «غنية المتملي»: والذي يَنْبغي أن يكونَ الخلافُ في استحبابِ الجَهْرِ وعَدَمه، لا في كراهتِه وعدَمِها، فعندهما يستحبُّ، وعنده الإخفاءُ أَفضلُ، وذلك لأنَّ الجهرَ قد نُقِلَ عن كثيرٍ من السَّلفِ، كابن عُمر، وعلي، وأبي أُمامة الباهلي، والنَّخعي، وابنِ جُبيرٍ، وعمر بن عبد العزيز، وابن أبي ليلى، وأبانِ بنِ عثمان، والحكم، وحماد، ومالك، وأحمد، وأبي ثوْر، ومثله عن الشَّافعي ذَكَره ابنُ المنذر في «الإشراف»[٢]. انتهى الغَرضُ منه.

فمالَ هؤلاءِ الجماعةُ إلى نَفْي صحةِ النَّقل عن أبي حنيفةَ بنِفَيْ التكبير، لعدم الدليلِ على النَّفي، ووجودِ الدليل على الإثباتِ، ولم يَعتدُّوا بإثباتِ صاحبِ «الخلاصة» الخلافَ وجَعْلَه النفيَ أصحَّ الرِّوايتين، فإنه لم يُبيِّن أصحِّيَّته، بل ولا صحتَه بالنقلِ ولا بالدليلِ، ولا شاهِدَ له في متن «الكنز»؛ لِمَا اعترَفَ به صاحبُ «البحر» بأنَّ الذي استقرَّ عليه كلامُه آخراً أنَّه لا يُكبِّر في الطريقِ جَهْراً، وما لا يُوجد دليلٌ على ثبوتِه، ويُوجدُ الدليلُ على نَفْيِهِ، ولا يُوجد عن الإمامِ له سندٌ صحيحٌ، فالظنُّ بالإمام أنَّه لا يقولُ به، وهذا هو الحامِلُ لهؤلاءِ على الإنكار.

فقولُ العلَّامةِ ابن نجيمٍ في «البحر الرائق» ـ بعد نَقْلِ قولِ ابنِ الهُمام ـ: وهو مردودٌ لأنَّ صاحبَ «الخُلاصة» أعلمُ بالخلافِ منه. انتهى[٣]= غيرُ جيدٍ، لأن أعلميته

---

(١) انظر: «الفتح القدير» (٢/ ٧٢).

(٢) انظر: «غنية المتملي» (٥٦٧)، و«الإشراف» لابن المنذر (٢/ ١٥٩).

(٣) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

بالنقلِ مِن حيثُ الاطلاعُ على روايةٍ لم يطَّلع عليها ابنُ الهمام ـ على فَرْضِ تسليمِه ـ لا يُوجِب كونَ ذلك النقلِ صحيحاً، فَضْلاً عن كونِه أصحَّ، فإنه اكتفى بمجرَّد الدَّعوى وهؤلاء أَبانُوا عن الدليلِ، فإذا انضمَّ إلى حُسْنِ الظنِّ بالإمامِ أنَّه لا يُخالف الدليلَ اتَّجه الإنكارُ وإنْ سلِّم أن صاحبَ «الخلاصة» أوسعُ اطلاعاً على النُّقول، إذ ليس كلُّ ما نُقِل عن إمامٍ صحَّ عَزْوه إليه.

بل نقولُ: الأَوْلى تَرجيحُ الروايةِ الموافقةِ لقول الإمامين، وهي روايةُ الجَهْرِ بالتَّكبير يومَ الفِطْر عن الإمام أبي حنيفةَ، لا روايةُ الإخفاءِ، إذ كلُّ ما أجابَ به العلَّامة الحلبيُّ عن استدلالِ الإمامين غيرُ تامٍّ، فَلْننقُلْه ونُبيِّن ما فيهِ، فنقول وبالله التوفيق:

قال العلَّامةُ البرهان الحلبيُّ في «غُنية المتملي»: ويستحبُّ التَّكبيرُ جَهْراً في طريقِ المصلَّى يومَ الأَضْحى اتفاقاً؛ للإجماع، وأما يومُ الفِطْر فقال أبو حنيفة: لا يَجْهرُ به، وقالا: يجهرُ به.

وعن أبي حنيفة كقولِهما؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وروى الدَّارقطنيُّ عن سالمٍ: أنَّ عبدَ الله بنَ عمر رضي الله عنهما أَخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكبِّر في الفِطْرِ مِن حينِ يَخرجُ مِن بيتِه حتى يَأْتيَ المُصلَّى(١).

ولأبي حنيفةَ: أنَّ رَفْعَ الصوتِ بالذِّكرِ بدعةٌ مخالفةٌ للأمرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] إلا ما خَصَّ الإجماعُ.

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧١٤)، وفي إسناده موسى بن محمد بن محمد بن عطاء والوليد بن محمد الموقري، وكلاهما ضعيف، وضعَّف الحديث ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٢١٠)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٩٥).

والجوابُ عما استدلَّا:

أمَّا الآيةُ: فإنَّها يُحتمل أنْ يُرادَ بها التكبيرُ في الصَّلاةِ، أو يرادَ بها نفسُ الصلاةِ، والتكبيرُ بمعنى التَّعظِيم، على أنَّها لا دلالةَ فيها على الجَهْرِ.

وأما الحديثُ فإنَّه ضعيفٌ بموسى بن محمد بن عطاء: أبو الطَّاهر المقدسي.

ثم ليسَ فيه أيضاً ما يدلُّ على أنَّه كان يَجْهَرُ به، نَعم رَوى الدارقطنيُّ موقوفاً عن نافعٍ، أنَّ ابنَ عُمر كان إذا غَدا يومَ الفِطْر ويومَ الأَضْحى يجهرُ بالتكبيرِ، حتّى يأتيَ المُصلَّى ثمَّ يكبِّر حتى يأتيَ الإمامُ[1].

وقال البيهقيُّ: الصحيحُ وَقْفُه على ابنِ عُمر[2].

وهو قولُ صحابيٍّ قد عارَضَه قولُ صحابيٍّ آخر:

روى ابنُ المُنذرِ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أنَّه سَمع الناسَ يُكبِّرون، فقال لقائِده: أَكبَّر الإمامُ؟ قيل: لا، قال: أَفجُنَّ الناسُ، أَدْركنا مثلَ هذا اليومِ مع النبيِّ ﷺ، فما أحدٌ يُكبِّرُ قَبْلَ الإمامِ[3].

فيَبْقى مفادُ الآيةِ بلا معارِضٍ، على أنَّ قولَ الصحابيِّ لا يعارضُه هذا. انتهى[4].

وفيه بحث من وجوه:

أما أولاً[5]: فلأنَّ ابنَ عباسٍ تَرْجمانِ القرآن قال: حقٌّ على المسلمينَ إذا نَظَروا

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧١٦).

(٢) انظر: «السنن» للبيهقي (٣/ ٣٩٥).

(٣) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠٤).

(٤) انظر: «غنية المتملي» (٥٦٦ ـ ٥٦٧).

(٥) في (ر): «الأول».

إلى هِلال شوال أنْ يُكبِّروا اللهَ حتى يَفرغُوا مِن عِيدهم؛ لأنَّ الله يقولُ: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] رواه عنه ابنُ جريرٍ كما في «الدر المنثور»[١]، وهو صريحٌ في أنَّ[٢] الصلاةَ ليست بمرادةٍ، وأنَّ المرادَ ليس مُنْحصِراً في التكبيرِ في الصلاةِ، ولا شكَّ أنَّ ابنَ عباسٍ مقدَّمٌ على مَن يُؤوِّل هذا التأويلَ.

وأما ثانياً: فلأنَّ حديثَ ابن عمر ـ وإنْ كان من طريقِ سالمٍ ـ فيه موسى بن محمد، وقد ضُعِّف، لكن وَرَد من وجهٍ آخر، فقد أَخرج البيهقيُّ في «الشعب» مِن طريقِ نافعٍ عن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرجُ إلى العِيدين رافِعاً صوتَه بالتَّهليلِ والتَّكبيرِ[٣]، فيتقوَّى به طريقُ سالمٍ، ويَنْجبرُ به ضَعْفُه.

فإنْ قيلَ كما في «العناية»: مدارُ الحديثِ على الوليد بنِ محمد عن الزهري، والوليد متروكُ الحديث[٤].

قلتُ: صرَّح الحافظُ السيوطيُّ في «التعقُّبات»: بأنَّ المتروكَ والمنكرَ إذا تعدَّدت طُرُقه قد يَرْتقي إلى درجةِ الحَسنِ[٥].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢) من طريق ابن وهب، قال: قال ابن زيد: كان ابن عباس يقول، فذكره.

(٢) في (ر): «بأن» بدل من «في أن».

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٤٤١) من طريق ابن خزيمة، وهو في «صحيحه» (١٤٣١)، وفي إسناده عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

(٤) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٢/ ٧٣).

(٥) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» (تعقبات السيوطي) (ص ٣٤١)، وفيه: ارتقى إلى درجة الضعيف القريب، بل ربما يرتقي إلى الحسن اهـ. وقول السيوطي هذا لم يُسلَّم له، بل المنكر مردود لا يؤخذ به، ومثله شديد الضعف. انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٩٧)، و«النكت الوفية» للبقاعي (١/ ٢٤٨)، و«توجيه النظر» (١/ ٣٩٣).

وهذا الحديثُ كذلك، فقد أَخرج الطبرانيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا أَعيادَكم بالتَّكبيرِ»[١].

والأعيادُ: جمعٌ مضافٌ، وهو مِن صيغِ العُمومِ، فيَعمُّ الفِطْرَ والأضحى، وليس في سندِه موسى ولا الوليد، لكن فيه بقيةُ بن الوليدِ، وقد صرَّح بالتحديثِ، ثمَّ رواتُه كما قال الحافظُ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار»: لا بأسَ بهم، إلا عُمر بن راشدٍ اليَمامي فضعيفٌ، لكن له شاهدٌ صحيحٌ[٢]:

فقد أخرج المَروزيُّ والدَّارقطنيُّ والبيهقيُّ في «السنن» عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي قال: كانوا في الفِطْر أشدَّ منهم في الأَضحى، يعني: في التَّكبير. كذا في «الدر المنثور»[٣].

وساقَ الحافظُ ابنُ حجرٍ سندَه إلى الدّارقطنيِّ قال: حدثنا محمد بن مخلدٍ حدثنا قَبيصةُ، حدثنا سفيان، عن عطاء بن أبي السَّائبِ، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي قال: كانوا في التَّكبير في الفِطر أشدَّ منهم في الأَضحى. ثم قال: هذا موقوفٌ صحيحٌ، وأبو عبد الرحمن مِن كبارِ التَّابعين، فالظاهرُ أنَّ مرادَه الصحابةُ، وعطاءٌ سمع منه سفيانُ قبل اختلاطِه. انتهى[٤].

وقال في «قوة الحِجاج»: إنَّ الحديثَ المقبولَ ما اتصلَ سندُه وعُدِّلتْ رجالُه،

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٧٣)، وفي «الصغير» (٥٩٩)، وبقية بن الوليد وعمر بن راشد كلاهما ضعيف.

(٢) لم أقف عليه في «نتائج الأفكار».

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨)، وأخرجه الدارقطني (١٧١٣)، والحاكم (١١٠٧)، والبيهقي في «السنن» (٦١٣٢)، وفي «الخلافيات» (٢٨٧٥) من طريق قبيصة بالإسناد الآتي.

(٤) لم أقف عليه في «نتائج الأفكار».

أو اعتَضَد بعضُ طرقِه ببعضٍ حتَّى تحصلَ القوةُ بالصُّورة المجموعة، ولو كان كلُّ طريقٍ لو انفردَتْ لم تكن قويةً.

وبهذا يظهرُ عُذْر أهلِ الحديثِ في تَكْثِيرهم طُرقَ الحديثِ الواحدِ ليُعْتَمد عليه، إذ الإعراضُ عن ذلك يَسْتَلزمُ تركَ الفقيهِ العملَ بكثيرٍ من الأحاديثِ اعتماداً على ضَعْفِ الطريقِ التي اتصلَتْ إليه. انتهى[1].

وها هُو ذا قد رأيتَ أنَّ حديثَ الجهرِ بالتكبيرِ في الفِطْرِ قد تعدَّدت طرقُه، فيَعتضِدُ بعضُها ببعضٍ، فيرتَقي بالمجموعِ إلى درجةِ الحسنِ على شرطِ التِّرمذي.

وأما ثالثاً: فلأنَّ ابنَ عُمر جَعَل لتكبيرهِ ﷺ مَبْدأً وغايةً، فقال: «مِن حين يخرجُ من بيتِه حتى يأتيَ المُصلَّى»، فإن لم يكن سَمعهُ لجهرهِ به، فمِن أين يَدْري أنَّه كان يُكبِّر مِن كذا إلى كذا؟ وهو ظاهرٌ.

وأيضاً: فإنَّ الزينةَ لا تحصلُ إلا بالجَهرِ، وهي مأمورٌ بها في الأعيادِ كلِّها، ومنها الفطرُ.

وأيضاً: قد مرَّ عن أبي عبد الرحمن السُّلمي أنَّهم كانوا في الفِطر أشدَّ منهم في الأضحى[2].

وأيضاً: فإنَّ طريقَ نافعٍ عند البيهقيِّ صريحةٌ في رَفْعِ الصوتِ، فهو نصٌّ في المقصودِ، وقد مرَّ أنه حسنٌ لشواهدِه.

ومنه: يظهرُ أنَّ الجهرَ هو المأمورُ به في آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾

---

(١) انظر: «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحُجاج» (ص: ١٩).

(٢) تقدم.

[البقرة: ١٨٥]، فإنَّه ﷺ امتثلَ الأمرَ رافعاً صوتَه، وإليه فُوِّضَ بيانُ ما نَزلَ إلينا، وليس بعدَ بيانِه بيانٌ.

فانْدفَع قولُه: على أنَّها لا دلالةَ فيها على الجَهْرِ.

وانْدفَع أيضاً قولُ القُهْستاني: والمختارُ عند أكثرِ المشايخِ أن يُكبِّر فيهما خُفيةً، وبه نأخذُ كما في «المضمرات» تحرُّزاً عن بدعةِ الجهرِ بالذِّكرِ، ومدارُ الأمر أن الفعلَ متى حامَ حولَ السُّنَّةِ والبِدعةِ معاً، كان تَرْكُه أَوْلى من إتيانِه. انتهى[1]= وذلك لأنَّ الجهرَ فيهما دلَّ عليه الكتابُ والسنةُ بلا مُعارِضٍ محقَّقٍ كما تَراه، فلا يُترك، فَضْلاً أن يكونَ أَوْلى.

وأما رابعاً: فلأنَّ قولَ البيهقيِّ: الصحيحُ وَقْفُه على ابنِ عمر[2] ـ أي: على الانفراد ـ لا يُنافي حُسنَ رَفْعِه باعتبارِ مجموعِ الطُّرقِ، كما بينَّاه.

وأما خامساً: فلأنَّ حديثَ الدَّارقطنيِّ قولُ تابعيٍّ ـ هو نافعٌ ـ يَحكي فعلَ صحابيٍّ هو ابنُ عمر، لا قولُ صحابي حتى يَردَّ قولَه أنَّه قد عارَضَه قولُ صحابيٍّ آخر؛ أي: فلا يكون حجةً.

وأما سادساً: فلأنَّ ابنَ عباسٍ لم يُنْكِر الجهرَ مطلقاً حتى يُعارِض جَهْرَ ابنِ عمر، وإنما أَنكر جهرَ الناسِ قبل أن يُكبِّر الإمامُ، وأما جَهْرُهم معه تبَعاً له فلا، وفيه المطلوبُ.

على أنَّه لا معارضةَ فيه محقَّقةً لفعلِ ابن عُمر وإنْ كبَّر قبلَ خروجِ الإمامِ، إذ يُمكن الجَمْعُ بأنَّ ابنَ عُمر قد ثَبتَ عنده بالمشاهدةِ أنَّه ﷺ كان يُكبِّر في الفِطْرِ من

---

(١) انظر: «جامع الرموز شرح مختصر الوقاية» لشمس الدين القهستاني (ص: ١٦٩).

(٢) سلف في التتميم.

حين يَخرجُ مِن بيتِه حتى يأتيَ المُصلَّى[1]، فكان ذلك سنةً لكلِّ خارجٍ إلى المصلَّى مع الإمامِ أو قَبْلَه أو بعدَه، إذ لم يَرِد نهيٌ عن أن يخرجَ أحدٌ قبلَ الإمامِ، ولا أمرٌ بأنْ ينتظِروه بالتَّكبيرِ حتى يخرجَ إليهم، فيُحمل قولُ ابنِ عباسٍ على أنَّهم إذا كانُوا مع الإمامِ فلا يُكبِّرونَ قبلَ أن يُكبِّر الإمامِ، لا مُطْلَقاً.

وابنُ عمر قد كان خَرجَ قبلَ الإمامِ، فعدمُ متابعتِه للإمامِ في التكبيرِ لعدمِ حُضور الإمامِ، ولا مخالفةَ في ذلك، إذ لا تَناقضَ بين قولنا: لا يُكبِّر قبلَ الإمامِ إذا كان خارِجاً معه، وقولنا: يُكبِّر إن كان خارِجاً قبله.

يُوضِّحه: أنَّ ذلكَ ثابتٌ عن فعلِ كثيرٍ من الصحابة، فقد أَخرجَ الحافظُ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» عن محمد بن إبراهيم قال: كان أبو قتادةَ يخرجُ يومَ العيدِ فيُكبِّر ويذكرُ اللهَ حتى يأتيَ المُصلَّى، ويُكبِّر حتى يخرجَ الإمامُ[2].

قال ابنُ المنذر: ورُوي عن أبي أُمامةَ وأبي رُهْم وناسٍ من الصحابة نحوُ ذلك[3]. انتهى.

وأما سابعاً: فلأنَّ الجهرَ بالتَّكبير في يوم الفِطْرِ لا معارَضةَ فيه لمفاد آيةِ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] لِمَا تبيَّن أنَّ المرادَ مِن الجهرِ في الآية الرفعُ الزائدُ على قَدْرِ الحاجة، لا مطلقُ الجهر، وكيف يكونُ معارضاً لمفاد آيةِ: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وهو مفادُ آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ببيانِ رسولِ الله ﷺ فِعْلاً،

---

(١) سلف في التتميم.

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٣٩)، ولم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار».

(٣) انظر: «الإشراف» لابن المنذر (٢/ ١٥٩)، و«الأوسط» له (٤/ ٣٤٩)، وفيهما زيادة علي بن أبي طالب.

وبتَفْسير تَرجمانِ القرآنِ قَوْلاً وفِعْلاً كما مرَّ، بل هو مندرجٌ في جُزئياتِ أمرِ ﴿ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤١] وغيرِه بتفسيرِ ابن عباسٍ كما مرَّ، ولا تناقضَ في القرآنِ، فإنه نَزلَ يُصدِّقُ بعضُه بعضاً، لا يُكذِّب بعضُه بعضاً ﴿تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾ [فصلت: ٤٢] وباللهِ التوفيقُ وليُّ التأييدِ، والحمد لله رب العالمين.

* * *

* تنبيه:

قال في «البحر الرائق»: وصرَّح قاضي خان في «فتاويه» بكراهةِ الذكرِ جَهْراً، وتَبِعه على ذلك صاحب «المصفَّى». انتهى[١].

والذي رأيتُه في «فتاوي قاضي خان» في باب غَسْل الميت: ويُكره رَفْعُ الصوتِ بالذِّكرِ، فإنْ أرادَ أن يذكرَ الله تعالى يذكُره في نفسِه. انتهى[٢].

وهذا إنَّما هو لمن يُشيِّع الجنازةَ، لا مطلقاً كما تُفهمه عبارةُ «البحر الرائق»، ولا يَلزمُ من كراهةِ الرَّفع في حالةٍ مخصوصةٍ كراهةُ الرَّفع مطلقاً، أَوَلا يُرى أنَّ النوويَّ مع تصريحِه في «فتاويه» بأنَّ الجهرَ بالذكرِ أفضلُ حيثُ لا مَحْذور شرعيّاً[٣]، يقولُ في «المنهاج» وغيره: ويُكره اللَّغَطُ في الجنازةِ[٤]. أي: في المَشْي معها.

قال المحليُّ: بل المستحبُّ الفِكرُ في الموتِ وما بعدَه وفناءِ الدنيا، ونحوِ ذلك[٥].

---

(١) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢)، وكتاب «المصفى» منظومة في الخلافيات للنسفي (٧١٠هـ).

(٢) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٩٣)، و«البحر الرائق» (٢/ ٢٠٧).

(٣) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٤٦).

(٤) انظر: «روضة الطالبين» (٢/ ١١٦).

(٥) انظر: «حاشية المحلي على شرح المنهاج» (١/ ٤٠٦).

ومستَنَدُه في ذلك ما رواه في «شرح المهذَّب» عن قيسِ بن عُباد ـ بضمِّ العين، وتخفيفِ الموحدة ـ أنَّ الصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يَكْرهونَ رَفْع الصوتِ عند الجنائز.

وعن الحسن: أنهم كانوا يستحبُّونَ خَفْضَ الصوتِ عندها(١).

قال ابنُ عبد الحق في «حاشيته»: والمرادُ باللَّغطِ رَفْعُ الصوتِ، وهو شاملٌ لرفعِ الصوتِ بالقراءةِ والذكرِ ونحوِهما، وهو كذلكَ كما قال المصنفُ ـ يعني النَّووي ـ أنَّه المختارُ، والصوابُ قال: فيشتغلُ بما ذُكِر، أو بالقراءةِ والذكرِ سرًّا. انتهى ملخصاً(٢).

قلت: ويؤيِّدُه حديثُ أنسٍ عند الدَّيلمي في «مسند الفردوس»: «أَكْثِروا في الجنازةِ قولَ: لا إله إلا الله»(٣).

فَظَهر أن نَقْلَ «البحر» عن قاضي خان على وَجْهٍ يُوهِم(٤) إطلاقَ الكراهةِ، مع كونِه مقيَّداً عندهُ، غيرُ لائقٍ، كيفَ وقد قال في «فتاويه» أيضاً في ترجمةِ «مسائل كيفية القراءة» ما نصُّه: وأمَّا قراءةُ القرآنِ في الحمَّام إنْ لم يَكُنْ فيه أحدٌ مكشوفَ العورةِ، وكان الحمَّامُ طاهِراً، لا بأسَ بأن يَرفَع صوتَه، وإنْ لم يكُنْ كذلكَ، فإنْ قَرأَ في نفسِه ولم يَرْفَع صوتَه لا بأسَ، ولا بأسَ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ وإنْ رَفعَ صوتَه بذلكَ. انتهى(٥).

---

(١) انظر: «المجموع في شرح المهذب» (٥/ ٣٢١).

(٢) انظر: «نهاية المحتاج» (٣/ ٢٣)، وابن عبد الحق هو أحمد بن عبد الحق السنباطي الشافعي (٩٩٠هـ).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٥/ ٦٥٠)، و«فيض القدير» (٢/ ٨٨)، وذكر المناوي أن في سنده مقالًا.

(٤) في (ر): «يفهم».

(٥) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٧٩).

فإذا جوَّز في الحمَّامِ رَفْعَ الصوتِ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ ففي المساجِد التي هي ﴿بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] أَوْلى، ما لم يُهوِّش على نحوِ مُصلٍّ، وبالجملة: ما لم يترتَّب عليهِ مفسدةٌ شرعيةٌ، وكذا في غيرِ المسجدِ ما لم يدلَّ دليلٌ على استثنائِه، وعلى تقديرِ ثُبوتِ النَّقلِ عنه بإطلاقِ الكراهةِ للجَهْرِ، فهو معارِضٌ لقولهِ بتَجْوِيز الرفعِ بلا كراهةٍ في الحمَّامِ المُقاسِ عليه المسجدُ بالأَوْلى.

فعلى هذا لقاضِي خان قولانِ في الذِّكْرِ جَهْراً، في غير المَشْي مع الجنازةِ: الكراهةُ وعدمُها، والثاني شرطُه[1] هو الموافقُ للدليلِ كما تبيَّن بما لا يُنازِع فيه مُنْصِفٌ، ويمكن الجمعُ بمثلِ ما مرَّ من الجمعِ بين الأحاديثِ والآيةِ، والله أعلم.

***

* تذكرة:

في فتاوى الإمام النووي ما نصُّه:

مسألةٌ: جماعةٌ يقرؤون القرآنَ في الجامعِ يومَ الجمعةِ جَهْراً، وينتفعُ بسماعِ قراءتِهم أُناس، ويُهوِّشُون على بعضِ الناس، هل قراءتُهم أفضلُ أم تَرْكُها؟

الجواب: إن كانت المنفعةُ فيها وانتفاعُ الناسِ بها أكثرَ من المفسدةِ المذكورةِ، فالقراءةُ أفضلُ، وإن كانت المفسدةُ أكثرَ كُرهتِ القراءةُ.

مسألة: قراءةُ القرآنِ في غيرِ الصلاةِ: هل الأفضلُ فيها الجهرُ أم الإسرارُ؟ وما الأفضلُ في القراءةِ في التهجُّدِ بالليل؟

الجواب: الجهرُ في التلاوةِ في غيرِ الصلاةِ أفضلُ من الإسرارِ، إلا أن يترتَّب على الجهرِ مفسدةٌ، كرياءٍ أو إعجابٍ، أو تهويشٍ على مصلٍّ أو مريضٍ، أو نائمٍ معذورٍ،

(١) في (ر): «بشرطه».

أو جماعةٍ مشتغلينَ بطاعةٍ أو مباحٍ، وأما قراءةُ التهجُّدِ فالأفضلُ فيها التوسُّط بين الجهرِ والإسرارِ، هذا هو الأصحُّ، وقيل: الجهرُ أفضلُ بالشرطِ المذكور. انتهى[١].

وفيه دليلٌ على جواز الذِّكر بالجهرِ في مذهبِ الشافعيِّ بالشرطِ المذكور، والله أعلم.

وأصرحُ منه ما في أواخرِ[٢] «فتاوى النووي» حيثُ قال:

مسألة: «خيرُ الذِّكرُ الخفيُّ، وخيرُ المالِ ما يَكْفِي» هل هو ثابتٌ، وما معناهُ؟

الجواب: ليس بثابتٍ، ومعناهُ: الذِّكرُ الخفيُّ أبعدُ من الرِّياءِ ونحوه من القَبائحِ، وهذا محمولٌ على مَن كان في موضعٍ يُخاف فيه الرياءُ أو الإعجابُ أو نحوهما، فإن كان في بَرِيَّةٍ أو غيرِها وأَمِن ذلكَ، فالجهرُ أفضلُ. انتهى الغرضُ منه بلفظِه رحمه الله[٣].

وهو نصٌّ في المسألةِ في مذهب الشافعيِّ من محرِّر المذهبِ بلا دفاع، والحمدُ لله رب العالمين.

لكنَّ الحديثَ عزاه السيوطيُّ في «الجامع» إلى الإمامِ أحمد، وابن حبان، والبيهقي، عن سعد بن أبي وقاص[٤]، وقال الشارحُ العَزيزي في «السراج المنير»:

---

(١) انظر هذه المسائل في «فتاوى النووي» (ص: ٤٥ ـ ٤٦).

(٢) في (ر): «آخر».

(٣) انظر: «فتاوى النووي» (٢٦١ ـ ٢٦٢).

(٤) أخرج حديث «خير الذكر الخفي» أحمد (١٤٧٧)، وابن حبان (٨٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٨٤) من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي لبيبة، وهو ضعيف، يرويه عن سعد ولم يدركه.

إسنادُه صحيحٌ[١]، وكأنَّه لهذا حاول السيوطيُّ الجمعَ بينه وبين الأحاديثِ الدالةِ على استحبابِ الجهرِ كما سيأتي، والله أعلم.

* * *

* **تذييل:**

فيه تنبيهان:

الأول: قال السيوطيُّ رحمه الله تعالى في رسالته المسماة: «تعريف الفئة بأجوبة الأسئلة المئة»[٢] في جواب السؤال الثالث والثلاثين، وهو: هل أفضل الذكر سرًّا أم علانيةً؟ ما نصُّه:

وأما السؤالُ الثالث والثلاثون فقد وَرَدت أحاديثُ تقتضي استحبابَ الجهرِ بالذِّكر، وأحاديثُ تقتضي الإسرارَ به، والجَمْعُ بينَهما: أنَّ ذلك يختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ.

قال سيدي الشيخُ يوسف العجميُّ رضي الله عنه: قد اعترَض بعضُ الفُضلاءِ على الجَهْرِ بالذكرِ مُستدِلًّا بقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقوله ﷺ: «خير الذِّكرِ ما خَفِي»[٣].

والجوابُ: فذَكَر مِن الآياتِ وبيانِها ما يدلُّ على تفاوتِ مراتبِ الخاصَّة والعامَّة في الخِطاب الإلهيِّ الواردِ في القرآن الدالِّ على اختلافِ مراتبِ الأعمالِ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ، فقال:

إنَّ اللهَ خاطَبَ عامَّةَ عبادِه بمثل قوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾

---

(١) انظر: «السراج المنير» (٣/ ١٣١).

(٢) انظر: «تعريف الفئة» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٥).

(٣) هو حديث سعد رضي الله عنه المتقدم قريباً.

[الغاشية: ١٧] وخاطَبَ الخاصَّة بمثل قوله: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [محمد: ٢٤] وخاطَب سيدَ أهلِ الحَضْرةِ محمد ﷺ بعد أن عرَّفه ربَّه ونفسَه وأراهُ كيف مدَّ الظلَّ بمثلِ قوله: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً ﴾ [الأحزاب: ٢٠٥] وقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ﴾ [الفرقان: ٤٥]، ومَن لا يعرفُ ربَّه ولا نفسَه ولا أَراه كيف مدَّ الظلَّ، فكيفَ يذكرُ ربَّه في نفسِه، أو كيفَ يرى مدَّ الظلِّ، بل هم المخاطَبُون بمثل قولهِ تعالى: ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٤١].

وأما الذِّكرُ الخفيُّ فهو ما خَفِي على الحَفظةِ، لا ما يَخفضُ فيه صوتَه، وهو أيضاً خاصٌّ به ﷺ وبمَن له بهِ أسوةٌ حسنةٌ[١].

ثم ساقَ أحاديثَ من «صحيح البخاري» وغيرِه دالةً على استحبابِ الجَهْرِ، منها: أَثرُ عُمر السابقِ، أعني: قولَه: «نَوِّروا الذِّكر»[٢]؛ أي: ارْفَعوا به أصواتَكم.

ثم قال: والجمعُ بين الأدلةِ: أنَّ الذَّاكرين إذا كانوا مجتمِعينَ على الذِّكرِ، فالأَوْلى في حقِّهم رَفْعُ الصوتِ بالذِّكرِ والقوة، وأما إذا كان الذَّاكرُ وَحْدَه، فإنْ كان مِن الخاصَّةِ فالإخفاءُ في حقِّه أَوْلى، وإن كان مِن العامَّة فالجهرُ في حقِّه أفضلُ.

وقد شبَّه الغزاليُّ رحمه الله تعالى ذِكْرَ شخصٍ واحدٍ وذِكْرَ جماعةٍ مجتمعين بمؤذِّنٍ واحدٍ وجماعةٍ مؤذنين، فكَما أنَّ أصواتَ الجماعةِ تقطعُ جُرْمَ الهواءِ أكثرَ مِن صوتِ شخصٍ واحدٍ، فكذا ذِكْرُ جَماعةٍ على قَلْبٍ واحدٍ أكثرُ تأثيراً في رَفْعِ الحُجبِ من ذكرِ شخصٍ واحدٍ، ومن حيثُ الثوابُ، فلكُلِّ واحدٍ ثوابُ ذِكْرِ نفسِه، وثوابُ سماعِ ذِكْرِ رفقائِه.

---

(١) انظر: «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٦).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وهو في «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٦) بلفظ: «ثوروا الذكر» ولم أقف عليه في مصادر التخريج.

وأما قوله: «إنَّه أَكثرُ تأثيراً في رَفْعِ الحُجب» فلأنَّ اللهَ تعالى شبَّه القلوبَ بالحِجارة بقوله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤] ومعلوم أنَّ الحجرَ لا ينكسرُ إلا بقوةٍ، فقوةُ ذِكْرِ جماعةٍ مجتمعين على قلبٍ واحدٍ أشدُّ من قوةِ ذكرِ شخصٍ واحدٍ، ولهذا قال الشيخُ نجم الدين الكبري رحمه الله تعالى: إنَّ القوةَ في الذِّكرِ شرطٌ، واستدلَّ بهذه الآية. انتهى ما نقَلَه السيوطيُّ عن الشيخِ يوسف العجميِّ الكوراني قدِّس سرُّه[١].

قلتُ: وأَوضحُ منه أن يُستدلَّ بحديث البيهقيِّ عن ابن عُمر مرفوعاً: «لكلِّ شيءٍ سقالةٌ، وإنَّ سقالة القلوب ذِكْرُ الله» الحديث[٢].

والسَّقْل بالسين: هو الصَّقْل بالصاد، يقال: صَقَله، أي: جَلاهُ.

ومن المعلوم أن الصَّقل يحتاجُ إلى القوةِ، إذ بها تَصلُ الحرارةُ إلى القلبِ، وهي تُذِيبُ شحمَ القلبِ بالتدريجِ، وبذلك يحصلُ للقلبِ الرقةُ والصَّفاءُ واللينُ والاطمئنانُ، وهي من الصفاتِ المحبوبةِ عند الله للقلبِ، فقد قال ﷺ: «إنَّ للهِ آنيةً مِن أهلِ الأرضِ، وآنيةُ ربِّكم قلوبُ عبادِهِ الصالحينَ، وأحبُّها إليه أَلينُها وأرقُّها». رواه الطبرانيُّ عن أبي عِنَبة الخولاني رضي الله عنه[٣].

---

(١) انظر: «تعريف الفئة» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٧).
والشيخ نجم الدين الكبري: هو أحمد بن عمر الخوارزمي، المحدث الصوفي، شيخ خراسان، توفي (٦١٨هـ)، له: «رسالة إلى الهائم الخائف».

(٢) أخرجه البيهقي «شعب الإيمان» (٥١٩) من حديث ابن عمر، وإسناده واهٍ، فيه سعيد بن سنان وهو متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع.

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٠) من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني، قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٨٩٠) فيه بقية بن الوليد، وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث. اهـ.

=

وفي «مسند الإمام أحمد» بلفظ: «القلوبُ آنيةُ اللهِ في أرضِه، فأحبُّها إليه أصلبُها وأرقُّها وأَصفاها». كذا في «شفاء العليل» لابن القيِّم رحمه الله تعالى(١).

والقلبُ يُطلبُ فيه اللِّينُ لقَبولِ الحقِّ، والصفاءُ والرقَّةُ لرؤيتِه، والصلابةُ لحفظِه، فهي الصلابةُ المجامِعةُ لِلِّينِ لا المنافيةُ له، فلا تَنافي بين الرِّوايتين.

وهذا الحديثُ شاهدٌ للحديثِ القُدسيِّ الصحيحِ كَشْفاً، أعني: قولَه ﷺ رواية عن ربِّه تعالى وتقدَّس: «ما وَسِعني أَرْضِي ولا سمائي، ووَسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ التقيِّ النَّقيِّ الوادِع»(٢).

= قلت: لكن هو في مطبوع «مسند الشاميين» روى بالعنعنة، وبقية ضعيف.

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٤/ ١٥١): رواه أبو مطيع الأطرابلسي عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني اهـ. وأبو مطيع ـ وهو معاوية بن يحيى ـ ضعيف.

(١) انظر: «شفاء العليل» (ص ١٠٦)، ولم أقف عليه في «مسند أحمد»، وهو عند أحمد في «الزهد» (٢٢٦٤) عن عبد الله بن الحارث، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: إن الله تبارك وتعالى في الأرض آنية، وأحب آنية الله إليه ما رقَّ منها وصفا، وآنية الله في الأرض قلوب عباده الصالحين» وهذا أثر إسناده صحيح، وخالد بن معدان تابعي ثقة.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٧) من طريق محمد بن القاسم، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً بمثل سابقه، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم. اهـ ومحمد بن القاسم هو الأسدي الشامي، قال الحافظ: كذبوه.

(٢) أورده الغزالي في «الإحياء» (٣/ ١٥)، وقال العراقي في تخريجه: لم أر له أصلًا.

ونقل الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (ص: ٣١٠)، وفي «المصنوع» له (ص: ١٦٤) عن الزركشي: وضعه الملاحدة، ونقل عن ابن تيمية قوله: هو مذكور في الإسرائيليات، وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ. والخبر الآتي يصدق قول ابن تيمية أنه من الإسرائيليات.

والتصحيح بالكشف مردود، وإلا لما أفنى العلماء أعمارهم في دراسة الأسانيد ورجالها، وهو باب =

وفي رواية الإمام أحمد في «الزهد» عن وهبِ بن مُنَبِّهٍ بلفظِ: «إن السماواتِ والأرضَ ضَعُفْنَ عن أَنْ يَسعنني، ووَسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ الوادعِ اللَّيِّن»[١].

والوادِعُ بالدالِ المهملةِ: الساكنُ المطمئنُّ، من «وَدُع» أي: سَكَن واستقرَّ، فهو بسُكونِه يحفظُ الحقَّ، فهو في معنى الصَّلابةِ.

والتَّقى بالتاء في معنى الرقيقِ الصَّافي، لأن القاسِيَ اليابسَ لا تَقْوى فيه.

والنَّقي بالنون في معنَى الصَّافي.

قال الشيخُ صَدْر الدين القُونوي قدِّس سرُّه في «النفحات»: «التقى» هاهنا: الاحترازُ من أن يجتاز بالقلب شيءٌ غيرُ الحقِّ، أو يبقى فيه متَّسع لكونٍ أصلاً، و«النقاء»: كمال الطهارة عن التعلُّق بالسِّوى. انتهى[٢].

وقد بَسَطنا[٣] القولَ في شَرْح هذا الحديث القُدسي في «المَسْلك الوسط إلى الدُّر المُلتَقط» فمَن أَراده فَلْيُراجِعه إنْ وُجِد[٤]، واللهُ يَجتبي إليه مَن يشاءُ، ويَهدي إليه مَنْ يُنيب، والحمد لله رب العالمين.

والحاصل: أنَّ رفعَ الصوتِ بالذِّكر يختلفُ باختلافِ مراتبِ الذَّاكرينَ، فإنَّ

= يُدخل فيه شياطين الإنس في الدين ما شاؤوا بالكذب على رسول الله ﷺ، ثم يأتي من يصحح ذلك بالكشف، أعاذنا الله من أمثال هذه المذاهب والأقوال!

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (٤٢٣)، وفيه: «إن السماوات والأرض لم تطق أن تحملني وضقن من أن تسعني، وسعني قلب المؤمن الوادع اللين» اهـ وهو من الإسرائيليات.

(٢) انظر: «النفحات الإلهية» للقونوي (ص: ١١٦)، والقونوي: هو صدر الدين محمد بن إسحاق القونوي (ت ٦٧٣هـ).

(٣) في (ر): «بسطت».

(٤) انظر: «المسلك الوسط الداني إلى الدر الملتقط للصغاني» المطبوع ضمن هذا المجموع.

المبتدئَ المـريد والسـالكَ عـاملٌ على جَلاء قلبِه، محتاجٌ إلى الجهرِ والقوةِ فيه لتحصيلِ الرِّقةِ والصفاءِ، كما مرَّ.

وأمـا المنتهـي العـارفُ والمحقـقُ، فلـه حكـمٌ آخـر، فـإذا جَهَـر فلـه مَلْحـظٌ آخـر، لكونـه أكمـل، كمـا يَظهرُ مما قالـه بعـضُ المحقِّقِيـن، أنَّ مَن ذَكَره فـي المَلأِ فقـد ذَكَـره في نفسِـه، فإنَّ ذِكـر النَّفسِ متقدِّمٌ بلا شـكٍّ، ومـا كلُّ مَن ذَكَره في نفسِـه ذَكَـره في مـلأٍ، فهذه حالـةٌ زائدةٌ علـى ذِكْرِ النفـسِ، لها مرتبـةٌ تفوتُ صاحـبَ ذِكْر النفـسِ. انتهى.

وقال بعضُهم: الذِّكرُ بالجَهْرِ له حالةٌ لا تُوجد في ذِكْرِ النفس، وهو الجَمْعُ بين الظُّهور والبُطون، فإنَّ الذاكرَ يتصوَّره في النفسِ أوّلاً، ثم ينطقُ به فيسمعُه فيستحضِرُه ثانياً بعد سماعِه، فيتمُّ الدَّور، فهو أكملُ وأجمعُ، فإنَّ الله هو الأولُ والآخرُ والظاهرُ والباطنُ، وله الحمدُ في الآخرةِ والأُولى.

التنبيه الثاني:

قال السيوطيُّ رحمه الله في «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر»:

سألتَ أكرمكَ اللهُ تعالى عما اعتادَه السادةُ الصُّوفيةُ مِن عَقْدِ حِلَقِ الذِّكرِ في المساجدِ، ورَفْعِ الصَّوتِ بالتَّهليلِ، وهل ذلك مكروهٌ؟

والجواب: أنَّه لا كراهةَ في شيءٍ من ذلكَ، وقد وَرَدت أحاديثُ تقتضِي استحبابَ الجَهْرِ بالذِّكرِ، وأحاديثُ تَقتضِي استحبابَ الإسرار به، والجَمْعُ بينهما: أنَّ ذلكَ يختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ، كما جَمعَ النَّوويُّ بذلكَ بين الأحاديثِ الواردةِ باستحبابِ الجَهْرِ بقراءةِ القرآنِ، والأحاديثِ الواردةِ باستحبابِ الإسرارِ بها.

وها أنا أُبيِّن ذلك فَصْلاً فَصْلاً:

ذكرُ الأحاديثِ الدالَّةِ على استحبابِ الجَهْرِ بالذِّكر تَصْريحاً والتزاماً[١]، ثم ساقَ أربعةً وعشرين حديثاً.

ثم قال: فصلٌ: إذا تأمَّلتَ ما أَوْردناه من الأحاديثِ عرفتَ مِن مجموعِها أنَّه لا كراهةَ ألبتةَ في الجَهْرِ بالذكرِ، بل فيها ما يدلُّ على استحبابِه إما صريحاً أو التزاماً، كما أشرنا إليه.

وأما معارضتُه بحديثِ «خير الذكر الخفيُّ»[٢] فهو نَظيرُ معارضةِ أحاديث الجَهْرِ بالقرآن بحديثِ: «المُسِرُّ بالقرآنِ كالمُسرِّ بالصَّدقةِ»[٣].

وقد جَمَع النوويُّ: بأن الإخفاءَ أفضلُ حيثُ خافَ الرياءَ أو تأذَّى به مُصلُّونَ أو نيامٌ، والجهرَ أفضلُ في غيرِ ذلكَ[٤]، لأنَّ العمَل فيه أكثرُ، ولأنَّ فائدتَه تَتعدَّى إلى السَّامعينَ، ولأنه يُوقِظُ قَلْبَ القارِئ ويجمعُ همَّه إلى الفكرِ، ويصرفُ سمعَهُ إليه، ويطردُ النومَ، ويزيدُ في النشاطِ.

وقال بعضُهم: يستحبُّ الجهرُ ببعضِ القراءةِ، والإسرارُ ببعضِها، لأنَّ المُسِرُّ قد يَملُّ فيأْنَسُ بالجَهْرِ، والجاهِرَ قد يَكَلُّ فيستريحُ بالأسرارِ. انتهى.

وكذلك نقولُ في الذِّكرِ: إنَّه على هذا التفصيلِ، وبه يحصلُ الجَمْعُ بينَ الأحاديث.

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٦).

(٢) تقدم قريباً.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٣٦٨)، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، والنسائي (٢٥٦١) من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٤) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦١ ـ ٢٦٢).

قال: فإنْ قُلتَ: قد قال الله تعالى ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

قلتُ: الجوابُ عن هذهِ الآية من ثلاثةِ أَوْجهٍ:

الأول: أنَّها مكيةٌ كآية الإسراءِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [الآية: ١١٠] وقد نَزلَتْ حين كان النبيُّ ﷺ يَجهرُ بالقرآنِ فيسمعُه المشركون فيسُبُّون القرآنَ ومَن أَنزلَه، فأُمِر بالتَّركِ سدًّا للذَّريعة[1]، كما نُهي عن سبِّ الأصنامِ لذلكَ في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٠٨][2].

قلتُ: وقد جاءَ عن ابن عباسٍ سببٌ آخرُ:

فأخرج ابنُ مَرْدويه في «التفسير» من روايةِ يزيد النحويِّ، عن عكرمة، عن ابن عباس بعد ذِكْرِ السببِ المذكور، أعني: سبَّ المشركين القرآنَ ومَن أَنزله، فنزَلَتْ ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ ﴾ فكان لا يُسمعُ مَن خلفَه من المؤمنين، فشقَّ عليهم، فنزلت: ﴿وَلَا تَجْهَرْ ﴾ [الأسراء: ١١٠][3].

قال الحافظُ ابن حجر في «نتائج الأفكار»: وقد رجَّح بعضُهم السببَ الثانيَ، ويمكنُ الجمع بأَنْ تكونَ الآية نزلَتْ في الأمرين معاً. انتهى[4].

وهو دليلٌ على أنَّ الجهرَ في قوله تعالى: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥]

---

(١) أخرج سبب النزول: البخاري (٤٧٢٢)، ومسلم (٤٤٦).

(٢) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٧٠ ـ ٤٧١).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ٣٥٠)، وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٣٩) من طريق الضحاك، عن ابن عباس. وإسناده منقطع، الضحاك لم يلق ابن عباس.

(٤) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ٣٥).

هو الجهرُ الزائدُ على قَدْر الحاجةِ؛ لأنَّ الصحابةَ لمَّا شقَّ عليهم كونُ النبيِّ ﷺ لا يُسمعُهم أَنزلَ اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] بحيثُ لا تُسمع مَنْ خلفكَ من المؤمنين، فإذاً أسمعَهم فقد جَهَر بقَدْر الحاجةِ بلا شكٍّ، وحينئذٍ فالجهرُ المَنْهيُّ عنه بقوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾ [الإسراء: ١١٠] هو الزائدُ على قَدْر الحاجةِ، وهو المطلوب، وبالله التوفيق.

ولنرجع إلى نقل تمام كلام السيوطي رحمه الله تعالى، قال:

الثاني: إنَّ جماعةً من المفسِّرينَ ـ منهم عبدُ الرحمن بن زيد بن أسلم شيخُ مالكٍ، وابنُ جريرٍ[١] ـ حَملوا الآيةَ على الذِّكرِ حالَ قراءةِ القرآن، وأنَّه أمرٌ له بالذكرِ على هذه الصِّفةِ تعظيماً للقرآنِ أَنْ تُرفعَ عنده الأصواتُ، ويُقوِّيه اتصالُها بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤][٢].

الثالث: ما ذكره السادة الصوفية: أن الأمر في الآية خاص بالنبي ﷺ الكامل المكمَّل، وأما غيره ممن هو محلٌّ للوساوس والخواطر الردية فمأمور بالجهر لأنه أشدُّ تأثيراً في دفعها.

قال السيوطي: قلتُ: ويُؤيِّدهُ من الحديثِ ما أخرجه البَزَّارُ عن معاذِ بن جبلٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى منكم من اللَّيلِ فَلْيَجْهَر بقراءتِه، فإنَّ الملائكةَ تُصلِّي بصلاتِه وتَسمعُ لقراءتِه، وإنَّ مُؤمِني الجنِّ الذين يكونونَ في الهواء وجيرانُه معه في مَسْكنهِ يُصلُّون بصلاتِه ويَستمِعُون قراءتَه، وإنه يَنْطَردُ بجَهْره بقراءتِه عن دارِه وعن الدُّورِ التي حَوْله فُسَّاقُ الجنِّ ومَردةُ الشَّياطين»[٣].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ٦٥٨ و٦٦٣).

(٢) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي) (١/ ٤٧١).

(٣) أخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٥٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٠). وقال البزار: وهذا =

قال: فإنْ قُلتَ: فقد قال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقد فُسِّر الاعتداءِ بالجَهْرِ في الدُّعاءِ.

قلتُ: الجوابُ عنه من وجهين:

أحدُهما: أنَّ الراجِحَ في تفسيره أنَّه تَجاوزُ المأمورِ به، واختراعُ دعوةٍ لا أصلَ لها في الشَّرع.

الثاني: على تقديرِ التَّسليم، فالآيةُ في الدُّعاء لا في الذِّكرِ، والدعاءُ بخصوصِه الأفضلُ فيه الإسرارُ، لأنه أقربُ إلى الإجابةِ، ولذا قال تعالى: ﴿إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيّٗا﴾ [مريم: ٣](١).

قلتُ: ومع هذا فليست الأَفضليةُ على إطلاقِها، فقد يكونُ رَفْعُ الصوتِ في الدُّعاء أفضلَ عند الحاجة إليه؛ لِمَا في كتابِ ابنِ السُّني عن أبي بَرْزة رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الصُّبحَ ـ قال الرَّاوي: لا أعلمُ إلا قالَ: في سفرٍ ـ رَفَع صوتَه حتى يسمعَ أصحابُه: «اللهمَّ أَصْلِح لي دِيْني الذي جَعلتَه عِصْمةَ أَمْري» الحديثَ بطولِه، كذا في «الأذكار»(٢)، وله شواهدُ ومتابعاتٌ قويةٌ(٣)

= الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، ولم يسمع خالد بن معدان من معاذ. وقال ابن حجر: وفيه مع انقطاعه نصر بن عبد الله ما عرفته، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٣٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٤١٠) من حديث عبادة بن الصامت، وقال العقيلي: هذا حديث باطل.

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي) (١/ ٤٧٢).

(٢) انظر: «الأذكار» (ص ٣٦٦)، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧)، وفي إسناده إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعيف.

(٣) في (ر): «تقويه».

ساقَها الحافظُ ابنُ حجر في «تخريج الأذكار»(١)، والله أعلم.

ثم قال السيوطيُّ: فإن قلتَ: فقد نُقِلَ عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّه رأى قوماً يُهلِّلونَ برَفْعِ الصوتِ في المسجدِ، فقال: ما أَراكُم إلا مُبْتَدِعِينَ، حتى أَخْرجَهم من المسجد.

قلتُ: هذا الأثرُ عن ابن مسعودٍ يحتاجُ إلى بيانِ سندِه ومَن خرَّجه مِن الأئمةِ الحُفَّاظِ، وعلى تقديرِ ثُبوته، فهو معارَضٌ بالأحاديثِ الكثيرةِ الثابتةِ، وهي مقدَّمةٌ عليه عند التعارضِ، ثم رأيتُ ما يقتضي إنكارَ ذلكَ عن ابن مسعودٍ، قال الإمامُ أحمد بنُ حنبل رضي الله عنه في «كتاب الزهد»: حدّثنا حسينُ بن محمد، قال: حدَّثنا المَسْعُوديُّ، عن عامرٍ، عن شقيقٍ أبي وائل، قال: هؤلاء الذين يَزْعُمون أنَّ عبدَ الله كان يَنْهى عن الذِّكرِ، ما جالَستُ عبد الله مجلِساً قطُّ إلا ذَكَر اللهَ تعالى فيه(٢).

وأخرج أحمدُ في «الزهد» عن ثابتٍ البُناني قال: إنَّ أهلَ ذِكْرِ الله لَيجلِسُون إلى ذِكْرِ اللهِ وإنَّ عليهم من الآثامِ أمثالَ الجبالِ، وإنَّهم ليقومُونَ مِن ذِكْرِ الله ما عليهم مِنها شيء(٣). انتهى كلامُ السيوطيُّ رحمه الله تعالى وشَكَر سَعْيَه.

قلتُ: وعلى تقديرِ ثُبوتِ ذلك الأثرِ عن ابن مسعودٍ يُمكن الجَمْعُ بينَه وبينَ الأحاديث الثابتةِ: بأنَّ الرفعَ الذي صَدَر مِن القومِ الذين رآهم يُهلِّلونَ في المسجدِ كان رَفْعاً زائداً عن حدِّ الاعتدالِ، وجَهْرَه الذي كان يُلازمه في مجالسِه بشهادةِ أبي وائلٍ كان على وَجْهِ الاعتدالِ، وباللهِ التوفيقُ الكبير المتعال، والحمدُ لله رب العالمين.

---

(١) لم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار».

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «الزهد» لأحمد.

(٣) لم أقف عليه في مطبوع «الزهد»، وانظر: «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٧٢).



خاتمة

نُوردُ فيها ما تيسَّر من **الأحاديثِ الواردةِ في فَضْلِ الذِّكر**، تَرْغيباً وبُشْرى للرَّاغبين، وتَبركاً وذكرى للذَّاكرين ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] جَعَلنا اللهُ الكريمُ المنَّانُ منهم بفَضْلِه، آمين.

فمنها: ما أَورده البخاريُّ في (باب فَضْل الذِّكر) من أواخرِ (كتابِ الدَّعوات)، ولنُوردِ ولو حديثاً واحداً بالإسنادِ المتصلِ، تَبركاً برجالِ السَّنَد، واسْتِنزالاً للرحمة بذِكْرِهم، فعندَ ذِكْرِ الصَّالحين تَنزلُ الرحمةُ.

وقد قال سفيانُ بنُ عُيينة في قولِه تعالى: ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩] قال: الصالحونُ أهلُ الحديثِ[1]. انتهى.

والْتِماساً لبركةِ دعاءِ النبيِّ ﷺ فيما رَويناه في «الأربعين المكية»[2] للجمال المرشدي بسندِه عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ ارْحَم خُلفائي» قُلنا: مَن خُلفاؤك؟ قال: «الذين يَأْتُون مِن بعدِي، يَروون أحادِيثي وسُنَّتي ويُعلِّمونَها الناسَ»[3].

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٦٩).

(٢) «الأربعين المكية في أحاديث الفقهاء الحنفية» للجمال محمد بن إبراهيم المرشدي الحنفي محدث مكة، مات سنة (٨٣٩هـ).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٦)، والرامهرمزي في «المحدث =

ومِن هنا قال بعضُ المحقِّقين: المحدِّثون الذين يَروونَ الأحاديثَ بالأسانيدِ المتصلةِ بالرَّسول ﷺ هُم العُلماء والأئمةُ على الحقيقة، إذ هم نَقَلَةُ الوحي، وورثةُ الأنبياءِ في التَّبليغ، فيُحْشَرون يومَ القيامةِ مع الرُّسلِ والفقهاءِ، إذا لم يكن لهم نصيبٌ في روايةِ الحديثِ فليس لهم هذه الدَّرجة، وكذلك الزُّهاد والعُباد وأهلُ الآخرة، مَن لم يكُن من أهلِ الحديث منهم، كان حكمُه حكمَ الفقهاء، ولا يَتميَّزون في الوَرثةِ ولا يُحشرون مع الرُّسل، بل يُحشرون مع عُمومِ الناس، ويَتميَّزون عنهم بأعمالِهم الصالحةِ لا غير، كما أنَّ الفقهاءَ أهلَ الاجتهادِ يتميَّزون بعلْمِهم عن العامة. انتهى.

ورجاءً لنَيْلِ ما وَردَ في فضلِ التَّأْديةِ، فروينا في «الأربعين المكية» للجمال المرشديِّ بسندِه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن أدَّى إلى أُمَّتي حديثاً واحداً، يُقيم به سنةً، ويَردُّ به بدعةً، فله الجنةُ». انتهى[(١)].

فأقولُ وبالله التوفيقِ:

١ ـ أخبرنا شيخُنا العارفُ بالله المحقِّق الراسخ صفيُّ الدين أحمد بنُ محمدٍ المقدسيُّ ثم المدنيُّ الأنصاريُّ، المعروف بالقَشَّاشي، قدَّس الله روحَه وأعلى في أعلى المقربين فُتُوحَه، عن الشمسِ محمد بن أحمد الرَّملي إجازةً عامةً، عن شيخِ

= الفاصل» (٢)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث (ص: ٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١١١).

وقال الطبراني: تفرد به أحمد بن عيسى أبو طاهر العلوي، وقال الذهبي في الميزان (١/ ١٤٨): قال الدارقطني: كذاب، والحديث باطل. انظر: «كنز العمال» (١٠/ ٢٢٩).

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٤٤) من طريق عبد الرحيم بن حبيب، عن إسماعيل بن يحيى التيمي، عن سفيان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

وإسماعيل بن يحيى كذاب فيما قال الذهبي، وانظر: «لسان الميزان» (٢/ ١٦٦).

الإسلام زكريا بن محمد الأنصاريِّ السُّنَيكيِّ القاهري، عن إمام الحُفَّاظ في زمانِه الشهابِ أحمد بن علي بن حَجَر العسقلاني بأسانيدِه، وأَعلاها كما قال في أول «فتح الباري» من حيثُ العدد روايةُ الدَّاودي، فَساقَها من طُرقٍ[1] منها:

عن النَّجم عبدِ الرحيم بن عبدِ الوهاب الحَمويِّ ثم المصريِّ، عن أبي العباسِ أحمد بنِ أبي طالب الحجَّار، عن أبي عبد الله الحسين بن المبارك الزُّبيدي، عن أبي الوَقْت عبد الأوَّل بن عيسى السِّجْزِيِّ، عن أبي الحسن عبد الرحمن بن محمد الدَّاوديِّ، عن أبي محمد عبد الله بن أحمد الحَمَوي السَّرخسيِّ، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف الفِرَبري، عن الإمام المحدِّث أبي عبد الله محمدِ بن إسماعيل البخاريِّ رحمه الله تعالى قال: حدثنا قُتيبة، ثنا جَرير هو ابن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ ملائكةً يطوفونَ في الطُّرق يَلْتمسِونَ أهلَ الذِّكر، فإذا وَجدُوا قوماً يذكُرونَ اللهَ تَنادَوا هَلمُّوا إلى حاجتِكم، قال: فيَحفُّونَهم بأجنحتِهم إلى السماءِ الدُّنيا، قال: فيسألُهم ربُّهم وهو أَعلمُ منهم ـ وفي رواية: بهم ـ ما يقولُ عبادِي؟ قال: يقولونَ يُسبِّحونكَ ويُكبِّرونكَ ويَحمدُونكَ ويُمجِّدونَكَ، قال: فيقولُ: هل رَأَوني؟ قال: فيقولون: لا واللهِ ما رَأَوكَ، قال: فيقولُ: كيفَ لَوْ رَأَوني؟ قال: يقولون: لو رأَوكَ كانوا أشدَّ لك عبادةً، وأشدَّ لك تَمْجيداً، وأكثرَ لك تسبيحاً، قال: فيقولُ: فما يَسألُوني؟ قال: يسألُونكَ الجنةَ، قال: يقول: هل رَأَوها؟ قال: يقولُونَ: لا واللهِ يا ربِّ ما رَأَوها، قال: يقولُ: فكيفَ لو رَأَوها؟ قال: يقولُونَ: لو أَنَّهم رَأَوها كانوا أشدَّ عليها حِرْصاً، وأشدَّ لها طَلَباً، وأعظمَ فيها رغبةً، قال: مِمَّ يَتعوَّذُونَ؟ قال: يقولون:

---

(١) لم أقف عليه في مطبوع «فتح الباري».

مِن النارِ، قال: يقولُ: وهل رَأَوها؟ قال: يقولُون: لا واللهِ، يا ربِّ ما رَأَوها، قال: يقولُ: وكيفَ لَوْ رَأَوها؟ قال: يقولون: لَوْ رَأَوها كانوا أشدَّ مِنها فِراراً، وأشدَّ مخافةً، قال: فيقولُ: فأُشهِدكم أَنِّي قد غَفَرتُ لهم، قال: يقولُ مَلكٌ مِن الملائكةِ: فيهم فلانٌ ليس مِنهم، إنما جاءَ لحاجةٍ، قال: هُمُ الجُلساءُ لا يَشْقَى بهم جَلِيْسُهم»[1].

قلتُ: هذا الحديثُ من خُماسيات البخاريِّ، وبالسَّندِ المذكورِ بينَنا وبينَ النبيِّ ﷺ سبعةَ عَشر رجلاً.

وأَرْويه أعلى منه بدرجتينِ: عن شيخِنا العارف بالله صَفيِّ الدِّين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قُدِّس سرُّه، عن شيخِه العارف باللهِ أبي المُواهبِ أحمد ابن عليِّ بن عبد القُدُّوس القُرشي العبَّاسي الشِّناوي ثم المدنيِّ قُدِّس سرُّه، عن قطب الدِّين محمد بن علاء الدِّين أحمد القُطْبِي النَّهْرَوالي ثم المكيِّ، عن والدِه العلاءِ أحمدَ بن الشمس محمد النَّهْرَوالي ثم المكيِّ، عن الحافظِ أبي الفُتوح أحمدَ بن عبد الله الطَّاوسيِّ، عن المُعَمَّر أبي يوسف الهَروي، المشهورِ بسِيْصَدْسَالَه، عن المُعَمَّر أبي عبد الرحمن محمد بن شادبَخْتِ الفَرْغاني، عن المُعمَّر أبي لُقمان يحيى بن عمار الخَتْلاني، عن الفِرَبْري، عن البخاريِّ، به.

وبهذا السَّندِ يَقعُ لنا «ثلاثيات البخاري» بثلاثةَ عَشَر واسطة، ومِن طريقِ ابنِ حَجَرٍ بخمسةَ عَشَر واسطة، وهذا مِن أعلى ما يُوجد في هذا الوقتِ، وللهِ الحمد.

ورويناه في «**صحيح مسلم**» في بابِ فضل مجالسِ الذِّكر بالسَّند إلى الحافظِ ابنِ حجرٍ، عن أبي الحسنِ علي بن محمد البالِسي، عن أبي محمد عبدِ الرحمن بن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٨).

عبدِ الحميد المَقْدسيِّ الصالحي، عن أبي العباس أحمد بن عبد الدائم النَّابلسي، عن أبي عبد الله محمد بن علي بن صَدقة الحَرَّاني.

(ح) وبه إلى ابن حجرٍ: عن محمد بن ياسين الجزولي ثم المصريِّ المالكي إجازةً، عن الشريف عزِّ الدِّين موسى بن علي بن أبي طالب العَلوي، عن الحافظ أبي عَمْرو عثمان ابنِ الصَّلاح الكُرْدي الشَّهرَزُوي، عن أبي الحسن المؤيَّد بن محمد بن علي المقرئ الطُّوسي.

قالا ـ أَعْني الحرَّاني والطُّوسي ـ: أنا فَقيهُ الحَرم أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الصَّاعدي الفُراوي، أنا أبو الحسين عبدُ الغافِر بن محمد الفارسي النيسابوريُّ، أنا أبو أحمد محمد بن عيسى الجُلُودِي النَّيسابوري، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفقيهُ الزاهدُ، أنا الإمامُ أبو الحسين مُسْلم بنُ الحَجَّاج القُشَيريُّ رحمه الله تعالى، ثنا محمد بنُ حاتم بن مَيْمون، ثنا بَهْز هو ابنُ أسدٍ، ثنا وُهَيبٌ هو ابن خالد، ثنا سُهيلٌ، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ للهِ تباركَ وتَعالى ملائكةً سيَّارةً فُضُلًا يَتبعونَ مجالسَ الذِّكرِ، فإذا وجدوا مَجْلساً فيه ذِكْرٌ قَعَدوا معهم، وحفَّ بعضُهم بعضاً بأجنحتِهم حتى يَمْلؤوا ما بينَهم وبينَ السماءِ الدنيا، فإذا تَفَرَّقوا عَرجُوا وصَعَدوا إلى السماءِ الدنيا، قال: فيسألُهم اللهُ عزَّ وجلَّ وهو أعلمُ: مِنْ أينَ جِئتُم؟ فيقولُون: جِئنا من عندِ عبادِك في الأرضِ، يُسبِّحونكَ، ويكبِّرونكَ، ويُهلِّلونكَ، ويَحمدُونكَ، ويسألونك، قال: وماذا يَسألُوني؟ قال: يسألونَكَ جَنَّتَكَ، قال: وهل رَأَوا جنَّتي؟ قالوا: لا، أَيْ ربِّ، قال: فكيفَ لو رَأَوا جنَّتي؟ قالوا: ويَستجِيرونَكَ، قال: ومما يستجيروني؟ قالوا: مِن نارِكَ يا ربِّ، قال: وهَل رَأَوا نارِي؟ قالوا: لا، قال: فكيفَ لو رَأَوا نارِي؟ قالوا: يستغفِرونكَ، قال: فيقولُ: قد غفرتُ لهم وأعطيتُهم ما سأَلوا، وأَجَرتُهم مما استجارُوا، قال: يقولون:

ربِّ فيهم عبدٌ خطّاءٌ، إنما مرَّ فجَلَس معهم، قال: فيقولُ: ولَه غَفَرتُ، هم القومُ لا يَشْقى بهِم جَلِيْسُهم»(١).

ورَويناهُ في «**جامع الترمذي**» في أواخرِ كتاب الدَّعوات قال: حدثنا أبو كُريب، ثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيدٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّاحينَ في الأرضِ فُضُلاً عن كتابِ الناسِ، فإذا وَجَدوا أقواماً يذكُرونَ الله تَنادَوا: هَلمُّوا إلى بُغْيتِكم، وساقَ الحديثَ بنحوِ حديثِ الصحيحينِ، وقال في آخره: «فيقولُ: فإنِّي أُشْهِدكم أنِّي قد غَفرتُ لهم، فيقولونَ: إنَّ فيهم فُلاناً الخَطَّاء لم يُرِدهم، إنما جاءَهم لحاجةٍ؟ فيقول: هُمْ القومُ لا يَشْقَى لهم جليسٌ»(٢).

و«فُضلاً» بضمَّتين، أو ضمٍّ فسكونٌ، معناه: ملائكةٌ زائِدون على الحَفَظةِ وغيرِهم من المُرتَّبين مع الخَلائق، فهؤلاء السَّيَّارة لا وظيفةَ لهم، وإنما مَقْصُودُهم حِلَقُ الذِّكرِ. كذا في «شرح مسلم للنووي»(٣).

هذا ورَوَيناه في «**مسند البزار**» عن أنس رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ للهِ سيَّارةً من الملائكةِ يطلبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ، فإذا أَتوا عليهم حَفُّوا بهم، وبَعثُوا رائدَهم إلى السَّماءِ إلى ربِّ العِزَّةِ سبحانه، فيقولون وهُو أعلمُ: أَتينا على عِبادٍ من عِبادكُ يعظِّمونَ آلاءَكَ ويتلُونَ كتابَكَ، ويصلُّونَ على نبيِّكَ، ويسألونَكَ لآخرتهم ودُنياهم، فيقول: غَشُّوهم رَحْمتِي، هم القومُ لا يَشْقَى بهِم جليسُهم»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٠٠).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٧/ ١٤).

(٤) أخرجه البزار في «مسنده» (٦٤٩٤).

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري»: ويؤخذُ من مجموعِ هذه الطُّرقِ المرادُ بمجالسِ الذكرِ، وأنَّها التي تَشْتَمل على ذِكْرِ الله بأنواع الذكرِ الواردةِ من تَسْبيحٍ وتكبيرٍ وغيرِهما، وعلى تلاوةِ كتابِ الله سبحانه وتعالى، وعلى الدُّعاءِ بخيرِ[1] الدُّنيا والآخرةِ، وفي دخولِ قراءةِ الحديثِ النبوي ومُدارسةِ العلمِ الشرعيِّ ومُذاكرتِه، والاجتماع على صلاةِ النافلةِ في هذه المجالسِ نَظَرٌ، والأشبهُ اختصاصُ ذلكَ بمجالسِ التَّسبيحِ والتَّكبيرِ ونحوِهما والتلاوةِ حسب، وإنْ كانت قراءةُ الحديثِ ومُدارسةُ العلمِ والمناظرةُ فيه من جُملةِ ما يدخلُ تحت مسمَّى ذِكْرِ الله تعالى. انتهى[2].

أي: لكن لَيستْ من جُملة ما يدخلُ في هذه المجالسِ المذكورةِ في هذه الأحاديثِ، فإنَّها تختصُّ بالأنواعِ المذكورةِ فيها على الأشبهِ، وهو ظاهرٌ جداً.

ثم قال الحافظ ابن حجر:

وفي الحديثِ فَضْلُ مجالسِ الذِّكرِ والذَّاكرين، وفَضْلُ الاجتماع على ذلك، وأن جَلِيْسَهم يندرجُ معهم في جميعِ ما يتفضَّلُ الله تعالى بِهِ عليهم إكْراماً لهم، ولو لم يُشارِكْهم في أصلِ الذِّكر.

وفيه: محبةُ الملائكةِ لَبني آدمَ واعتناؤهم بهم.

وفيه: أنَّ السؤالَ قد يَصْدرُ من السائلِ ـ وهو أعلمُ بالمسؤولِ عنه مِن المسؤولِ ـ لإظهارِ العنايةِ بالمَسؤولِ عنه، والتَّنويهِ بقَدْرِه والإعلانِ بشَرفِ منزلتِه.

وقيل: إنَّ في خُصوصِ سؤالِ اللهِ الملائكةَ عن أَهْلِ الذِّكر الإشارةَ إلى قولهم:

---

(١) في «فتح الباري» (١١/ ٢١٢): «بخيري».

(٢) «انظر: «فتح الباري» (١١/ ٢١٢).

﴿أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠] فكأنَّه قيل لهم: انظُروا إلى ما حَصَل منهم مِن التَّسبيحِ والتَّقديسِ مع ما سُلِّطَ عليهم من الشَّهواتِ ووَساوِس الشياطينِ، وكيفَ عالجُوا ذلك وضاهُوكُم في التَّسبيحِ والتَّقديسِ. انتهى[1].

أي: وذلكَ مِن جملةِ[2] ما دَخَل تحتَ قوله تعالى في جوابِهم: ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

٢ ـ **ومنها**: ما رويناه في «مسند عَبْد بن حُميد الكَسِّي» بالسَّندِ السابقِ إلى القاضي زكريا، عن محمد بن مُقْبِل الحلبي، عن المُسْنِدةِ أُمِّ البر جُوَيرية بنتِ الحافظ الشهابِ أبي العباس أحمد بن أحمد بن الحسين الكردي الهَكَّاري بسماعِها بقراءةِ أَبيها على المُسندِ أبي علي الحسن بنِ عمر بن عيسى الكرديِّ الهَكَّاري.

وبروايتها عن أبِيها أحمدَ بسماعِه على الفقيه المُسندِ أبي العباس أحمد بن عبد الرحمن الشَّهرزُوري بروايتِه والحسنِ الهَكَّاري.

عن أبي المُنجَّا عبد الله بن عمر بن اللَّتيِّ بسماعِه من أبي الوَقْت عبد الأوَّل السِّجْزِي عن الدَّاودي، عن السَّرخسيِّ، قال: أنا إبراهيم بن خُزيم الشَّاشي، ثنا أبو محمد عبد بن حُميد بن نصر، ثني حبَّان بن هلال، ثنا بِشْر بن المُفضَّل، ثنا عمر بن عبد الله مولى غُفْرة، عن أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاريِّ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خَرجَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ سَرايا من الملائكةِ تَحلُّ وتَقفُ على مجالسِ الذِّكر في الأرضِ، فارْتَعوا في رياضِ الجنةِ»

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٢١٣).

(٢) «من جملة» ليس من (ر).

قالوا: وأينَ رياضُ الجنَّة؟ قال: «مجالسُ الذكرِ، فاغْدُوا ورُوْحُوا في ذِكرِ اللهِ وذكِّروه بأنفسِكم، مَن كان يحبُّ أن يعلمَ منزلتَه عندَ اللهِ فَلْينظُر كيف منزلَة اللهِ عنده، فإنَّ اللهَ يُنزل العبدَ منه حيثُ أَنزلَه مِن نفسِه»[١].

قلتُ: يعني: أن الحقَّ سبحانَه وتعالى مع عبادِه بحسب أحوالِهم، فإنْ ذَكَروهُ ذَكَرهم، كما قال تعالى في الحديثِ القُدسي الصحيح: «أنا عند ظَنِّ عبدي بي، وأنا مَعه إذا ذَكَرني، فإنْ ذَكرني في نفسِه ذكرته في نفسي، وإن ذَكَرني في ملأٍ ذكرتُه في ملأٍ خيرٍ منه»[٢].

والضدُّ بالضدِّ، كما قال تعالى: ﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ [الأعراف: ٥١] وقال تعالى: ﴿وَقِيلَ ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ [الجاثية: ٣٤] وقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦] وقال تعالى: ﴿فَذُوقُوا۟ بِمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَآ إِنَّا نَسِينَٰكُمْ﴾ [السجدة: ١٤] هذا مع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

ومن هنا قال بعضُ المحقِّقين: الحقُّ مع عبادِه بحسب أحوالِهم، فإن فَعَل العبدُ ما يُسخِطه أَسخَطه، وإن فَعَل ما يَرضى أَرضاه. انتهى.

ورَوَيناه بالسَّند إلى الحافظ ابنِ حجرٍ بسنده في «نتائج الأفكار» من طريق جعفر بن محمد الفِريابيِّ عن جابرٍ مرفوعاً، بلفظ: «يا أيُّها الناسُ، إذا مَرَرتم برياضِ الجنةِ فارْتَعوا» قلنا: يا رسولَ لله، وأين رياضُ الجنةِ؟ قال: «مجالس الذكر»[٣].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١١٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٢)، وقال: مداره على عمر بن عبد الله مولى غفرة، وهو ضعيف.

وبسندِه من طريق الإمامِ أحمدَ، عن أنسٍ رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعوا» قالوا: وما رياضُ الجنةِ؟ قال: «حِلَقُ الذِّكرِ»[١].

وبسندِه من طريقِ أبي نُعيم عن أنسٍ أيضاً مرفوعاً، بلفظ: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعوا» قالوا: وأنى لنا برياضِ الجنةِ في الدُّنيا؟ قال: «إنها مجالسُ الذكرِ»[٢].

وبسَنَدِه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأَبي بكرٍ رضي الله عنه: «يا أبا بكرٍ، إذا مَرَرتَ برياضِ الجنةِ فارْتَع فيها» قال: وما الرَّتْعُ فيها يا رسول الله؟ قال: «سبحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إله إلا الله، واللهُ أكبر»[٣].

وسياقُه عند الترمذيِّ أتمُّ ولفظُه: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعُوا فيها» قلتُ: وما رِياضُ الجنةِ؟ قال: «المساجدُ» قلتُ: وما الرَّتعُ فيها؟ فذَكَره[٤].

٣ ـ **ومنها**: ما رَوَيناهُ في «صحيح مسلم» بالسَّندِ السابقِ إليه قال: ثنا أبو بكرِ بن أبي شَيْبة، ثنا مَرْحُوم بنُ عبد العزيز، عن أبي نَعامةَ السَّعديِّ، عن أبي عثمان، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه قال: خَرجَ معاويةُ على حَلْقةٍ في المسجدِ، فقال:

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٢٣)، ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٣)، وفي إسناده محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف، وقد نقل ابن حجر تضعيفه عن ابن عدي.

(٢) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٤) من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس، به. وزياد وزائدة كلاهما ضعيف.

وهو في «الحلية» لأبي نعيم (٦/ ٢٦٨) بلفظ: «حلق الذكر» بدل «مجالس الذكر».

(٣) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٦)، وقال: رواته ثقات إلا حميد المكي فإنه مجهول، ولم يرو عنه إلا زيد بن الحباب.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٠٩)، وقال: حديث غريب اهـ. وعلته حميد المكي، وهو مجهول.

ما أَجْلَسكُم؟ قالوا: جَلَسنا نَذكُر اللهَ، قال: آللهِ ما أَجْلَسكُم إلا ذاكَ؟ قالوا: واللهِ ما أَجْلسنا إلا ذاكَ، قال: أَمَا إنِّي لم[١] أَسْتَحلِفكُم تُهْمةً لكُم، وما كان أحدٌ بمنزلتي مِن رسولِ الله ﷺ أقلَّ عنهُ حديثاً منِّي، وإنَّ رسولَ الله ﷺ خَرجَ على حَلْقةٍ من أصحابِه، فقال: «ما أَجْلسكُم؟» قالوا: جَلَسنا نذكُر اللهَ ونَحمدُه على ما هَدانا للإسلام ومَنَّ بِهِ علينا، قال: «آللهِ ما أَجْلسكُم إلا ذاكَ، أما إنِّي لم أَسْتَحَلِفكُم تهمةً لكم، ولكنَّه أَتاني جبريلُ فأَخبرني أنَّ اللهَ يُباهي بكُم الملائكةَ»[٢].

قال النَّووي: معناهُ: يُظهرُ فَضلَكم لهم، ويُريهِم حُسنَ عملِكم، ويُثْني عليكم عندهم. انتهى[٣].

٤ـ **ومنها**: ما رويناه في «صحيح مسلم» عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ، أنَّهما شَهِدا على النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «لا يَقْعُد قومٌ يذكُرونَ اللهَ، إلا حَفَّتْهم الملائكةُ وغَشِيَتْهم الرَّحمةُ، ونَزلَت عليهم السَّكينةُ، وذَكَرهم اللهُ فيمَن عندَه»[٤].

٥ ـ **ومنها**: ما رَويناه في «صحيح مسلم» عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يسيرُ في طريقِ مكةَ، فمرَّ على جبلٍ يُقال له: جُمْدانُ، فقال: «سِيروا هذا جُمْدانُ، سَبَقَ المُفرِّدُونَ» قالوا: وما المُفرِّدونَ يا رسولَ الله؟ قال: «الذَّاكِرونَ اللهَ كثيراً والذَّاكراتُ»[٥].

---

(١) في (ر): «لا».

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠١).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٧/ ٢٣).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٠٠).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٧٦).

ورَوَيناه في «جامع التِّرمذي» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَق المُفرِّدونَ» قال: يا رسولَ اللهِ، وما المُفرِّدون؟ قال: المُسْتَهتَرونَ بذِكْرِ اللهِ، يضعُ الذِّكرُ عنهم أثقالَهم، فيَأْتُونَ يومَ القيامةِ خِفافاً»(١).

وفي روايةِ إسحاق بنِ رَاهَويه من حديثِ معاذٍ بلفظِ: «يا مُعاذ، أين السَّابقُونَ؟» فقلتُ: «مَضَوا وتَخلَّف ناسٌ، فقال: «إنَّ السابِقينَ الذين يَهتِرُونَ بذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ» الحديثَ، وقد سَبقَ(٢).

٥ـ **ومنها**: ما رَويناهُ في «الجامع الصغير» للسيوطيِّ رحمه الله تعالى مِن حديثِ أنسٍ عندَ البيهقيِّ: لَأَنْ أَذْكُر اللهَ مع قومٍ بعدَ صلاةِ الفجرِ إلى طُلوعِ الشَّمسِ أحبُّ إليَّ مِن الدُّنيا وما فِيها، ولَأَن أَذكُر اللهَ تعالى مَع قومٍ بعدَ صلاةِ العَصْرِ إلى أنْ تَغيبَ الشمسُ أحبُّ إليَّ مِن الدُّنيا وما فِيها»(٣).

قال في «السراج المنير»: وإسنادُه حسنٌ(٤).

وفي «الجامع» أيضاً: حديث: «ما مِن بُقْعةٍ يُذْكرُ اسمُ اللهِ فيها إلا اسْتَبشَرتْ بذكرِ اللهِ إلى مُنْتهاها من سَبْع أرضين، وإلا فَخرَتْ على ما حَوْلَها مِن بِقاعِ الأرضِ، وإنَّ المؤمنَ إذا أَراد الصلاةَ مِن الأرض تَزخرفَتْ له الأرضُ». عزاهُ لأبي الشيخِ في «العظمة» عن أنس(٥).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٩٦)، وقال: حديث حسن غريب.

(٢) تقدم في أوائل الكتاب.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٥)، و(٥٥٦). وفي الإسناد الأول انقطاع، وفي الثاني: يزيد الرقاشي، وهو ضعيف. وانظر: «الجامع الصغير» (١٠١٠٧).

(٤) انظر: «السراج المنير» (٤/ ١١٧).

(٥) انظر: «الجامع الصغير» (١١٩٤٥).

قال في «السراج المنير»: ورواه عنه أبو يعلى والبيهقيُّ، وإسنادُه حسن. انتهى[١].

وفي «الجامع» أيضاً: حديث: «إنَّ البيتَ الذي يُذْكرُ اللهُ فيه لَيُضِيء لأهلِ السماءِ كما تُضِيء النُّجوم لأهلِ الأرضِ». عزاه لأبي نُعيم في «المعرفة» عن سابط[٢].

وفي «نتيجة الفكر» مَعْزوّاً للبيهقيِّ عن ابن مسعودٍ قال: «إنَّ الجَبلَ ليُنادِي الجَبلَ باسمِهِ: يا فلانُ، هل مرَّ بكَ اليومَ ذاكرٌ للهِ؟ فإن قالَ: نعم، استَبشَرَ»[٣].

وفي «النتيجة» أيضاً معزوّاً لابن جرير في «تفسيره» عن ابن عباسٍ في قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩] قال: «إنَّ المؤمنَ إذا ماتَ بكى عليهِ مِن الأرضِ المَوْضعِ الذي كان يصلِّي فيه ويذكرُ اللهَ فيه»[٤].

= وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٧١٢)، وأبو يعلى (٤١١٠) من حديث أنس مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الربذي، ويزيد الرقاشي، كلاهما ضعيف.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٣٩) من حديث أنس موقوفاً، وعلته كسابقه.

(١) انظر: «السراج المنير» (٤/ ٢١٣).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (١٩٦١)، وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٦٥٢) من طريق الحسن بن عمارة، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبيه سابط، وإسناده واهٍ، الحسن بن عمارة متروك، وعبد الرحمن بن سابط ضعيف.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٤٠٨) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٠) من حديث ابن مسعود موقوفاً، وانظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٨).

(٤) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٨)، ولم أقف عليه بهذا اللفظ، وهو بنحوه في «تفسير الطبري» (٢١/ ٤٢).

ومَعْزوّاً لابنِ أبي الدُّنيا عن أبي عُبيد قال: «إنَّ المُؤمنَ إذا ماتَ تَنادتْ بِقاعُ الأرضِ: عبدُ الله المؤمنُ ماتَ، فتبكي عليهِ الأرضُ والسماءُ، فيقول الرحمنُ: ما يُبْكِيكُما على عَبْدِي، فيقولان: ربَّنا لَمْ يَمشِ في ناحيةٍ منا قطُّ إلا وَجَّه بذِكْرِكَ»(١).

٦ـ **ومنها**: ما رَوَيناهُ عن الحافظ ابنِ حجرٍ من طريق الفِرْيابي، عن أبي الدَّرداء مرفوعاً: «الذين لا تَزالُ أَلسنتُهم رطبةً مِن ذِكْرِ الله، يَدخلُ أحدُهم الجنةَ وهو يَضحكُ»(٢).

ومن طريق الطبراني عن معاذ قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى اللهِ تعالى؟ قال: «أَنْ تموتَ ولسانُكَ رَطْبٌ مِن ذِكْرِ اللهِ عز وجل»(٣).

ومن طريق الفِريابي عن عبد الله بن بُسْرٍ قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، قد كَثُرت عليَّ خِلال الإسلامِ وشَرائعُه، فَمُرْني بأمرٍ يكفِيني، قال: «لا يَزالُ لسانُكَ رطباً مِن ذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ» قال: يكفِيني؟ قال: «نعم، ويَفْضُل عنك»(٤). انتهى.

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٨)، وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ٤١).

(٢) أخرجه ابن حجر في «نتائج الفكر» (١/ ٩٥)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢١٩)، وقال الحافظ: حديث حسن موقوف.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٨١ و٢٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص: ٤) وابن حبان (٨١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٣)، وقال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٩٥) حديث حسن.

(٤) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٩٤)، وبنحوه الترمذي (٣٣٧٥)، وابن ماجه (٣٧٩٣)، وأحمد (١٧٦٨٠)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

٧ ـ **ومنها**: حديث: «إنَّ الذينَ يذكُرونَ من جَلالِ اللهِ وتَسبيحِه وتَكبيرِه وتَحميدِه وتَهليلِه، يَتعاطَفْنَ حَوْلَ العرشِ، لَهن دويٌّ كدويِّ النحلِ يُذكِّرنَ بصاحِبِهنَّ، أفلا يحبُّ أحدُكُم أن لا يَزالَ لَه عندَ الرحمنِ شيءٌ يذكِّرُ به»؟ عزاه السيوطيُّ للإمامِ أحمد، وابنِ أَبي شَيبةَ، والطَّبراني، والحاكم، عن النُّعمان بن بَشير[١].

قال ابنُ الأثير: الدَّويُّ صوتٌ ليس بالعَالي، كصوتِ النَّحلِ ونحوِه[٢].

٨ ـ **ومنها**: حديث: «لَيبعثنَّ اللهُ أقواماً يومَ القيامة في وجوهِهم النُّورُ على منابِرَ اللُّؤلؤ، يَغْبِطُهم الناسُ، ليسُوا بأنبياءَ ولا شُهداء، وهم المُتَحابُّون في اللهِ، من قبائلَ شتَّى وبلادٍ شتَّى[٣]، يجتمعونَ على ذِكْرِ الله يَذْكُرونَه». عزاه السُّيوطي إلى الطبرانيِّ عن أبي الدَّرداء[٤].

٩ ـ **ومنها**: حديثُ: «ما جَلَس قومٌ يذكُرونَ الله تعالى فيقومُونَ حتى يُقال لهم: قُوموا قد غَفَر اللهُ لكم ذُنوبَكم، وبُدِّلت سيئاتُكم حسنات». عزاه السُّيوطي للطَّبرانيِّ والبيهقيِّ والضياءِ، عن سَهْل بن الحنَظلية[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٦٢)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٢٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)، والحاكم (١٨٤١)، وابن ماجه (٣٨٠٩)، وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «النهاية» (٢/ ١٤٣).

(٣) «وبلاد شتى» ليس من (ر).

(٤) أخرجه الطبراني كما في «جامع المسانيد» (٩/ ٢٨٤) ـ من طريق فرج بن فضالة، عن أسد بن وداعة، عن أبي الدرداء، به. وإسناده ضعيف لضعف فرج بن فضالة، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٧): إسناده حسن، وانظر: «الجامع الكبير» للسيوطي (٧/ ٢٠٣).

(٥) انظر: «الجامع الكبير» (٧/ ٥٩٤)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٠٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤) وفي إسناده محمد بن أبي السري (المتوكل بن عبد الرحمن) العسقلاني، وهو صاحب أوهام، وله غرائب وأفراد. =

قال العَزيزيُّ: بإسناد حسن. انتهى[١].

١٠ ـ **ومنها**: حديث: «ما جَلَس قومٌ يذكُرونَ اللهَ تعالى إلا نادَاهم مُنادٍ من السماءِ: قُومُوا مَغْفوراً لكم». عَزاه السيوطيُّ للإمامِ أحمد والضياءِ عن أنسٍ[٢].

قال الشارح العَزيزي: بإسنادٍ صحيح. انتهى[٣].

والأحاديثُ في هذ المعنى كثيرةٌ، وفيما أَوردناهُ كفايةٌ للرَّاغبينَ، فَلْنكتَفِ به.

وَلْنَختِم بحديثِ «غراس الجنة» الذي رواه النبيُّ الأميُّ خاتم النبيين محمدٌ حبيبُ اللهِ الأمينُ، عن أبيه الأَوَّاهِ المُنيبِ الحليمِ الصدِّيق النبيِّ إبراهيمَ خليلِ الرحمن، صلواتُ اللهِ الملكِ الديَّان وسلامُه عليهما وعلى سائرِ الأنبياءِ والمرسلين، وعلى آلهم وصحبِهم أجمعين، آمين.

وهو ما رَويناهُ بالسَّندِ إلى الحافظ ابنِ حجرٍ من طريق الطَّبراني، عن عبد الله بنِ مسعودٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ إبراهيمَ عليه السلام ليلةَ أُسرِي بي، فقال: يا محمد، اقْرأْ على أُمَّتكَ منِّي السلام، وأَخبِرهم أنَّ الجنةَ طيبةُ التُّربةِ، عذبةُ الماءِ،

= وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧): فيه المتوكل بن عبد الرحمن والد محمد بن أبي السري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات اهـ، والمتوكل ليس في إسناد الطبراني عندنا، بل ابنه محمد، كما سلف.

(١) انظر: «السراج المنير» (٤/ ١٩٨).

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (٧/ ٥٩٣)، وأخرجه أحمد (١٢٤٥٣)، والضياء في «المختارة» (٢٦٧٨)، والبزار في «مسنده» (٦٤٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٠٧)، وأبو يعلى (٤١٤١). وضعف إسناده العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ٧٢٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه ميمون المرئي وثقه جماعة وفيه ضعف.

(٣) لم أقف عليه في «السراج المنير».

وأنَّها قيعانٌ، وغِراسُها قولُ: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، واللهُ أكبرُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ»[(١)].

قال الحافظُ: وأخرجه الترمذيُّ، واختَصَر الحَوْقَلة في آخرِه، وحسَّنه لشواهدِه[(٢)].

ومن **شواهده**: ما رَويناهُ بسندِه إلى سالمِ بنِ عبد الله بنِ عمر، قال: أَخبرني أبو أيوب الأنصاريُّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ ليلةَ أُسري به مَرَّ على إبراهيمَ خليلِ الرحمن عليه السلامُ، فقال إبراهيمُ عليه السلامُ: يا محمد، مُرْ أُمَّتَكَ فيكثِرُوا من غِراس الجنَّةِ، فإنَّ تُرْبَتَها طيبةٌ، وأرضَها واسعةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: وما غِراسُ الجنةِ؟ قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله».

قال الحافظُ: هذا حديثٌ حسنٌ أخرجه الإمامُ أحمد. انتهى[(٣)].

فنقولُ امتِثالاً لأمرِ ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا﴾ [النساء: ٨٦] على نَبيِّنا وعليهِ الصلاةُ والسلام، ورحمة الله وبركاتُه بدوامِ اللهِ ذِي الجلالِ والإكرام.

ونقولُ امتثالاً لأمرِ «فَلْيُكثِروا سبحانَ اللهِ، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ» عَدَد خَلْقِ الله بدوامِ الله، بينَ يَدَي كلِّ نفَسٍ، ولحظةٍ، ولمحةٍ، وطرفةٍ يطرفُ بها أهلُ السماواتِ وأهلُ الأرضِ من كلِّ شيءٍ هو كائنٌ في علمِ الله أَوْ قَدْ كانَ.

---

(١) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٠١ ـ ١٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٧٠)، و«الكبير» (١٠٣٦٣)، وقال: لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن بن إسحاق... ومثله قال الدارقطني، وقال ابن حجر: عبد الرحمن بن إسحاق ضعفوه، وهو أبو شيبة الواسطي.

(٢) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٢)، وأخرجه الترمذي (٣٤٦٢)، وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣)، وأحمد في «المسند» (٢٣٥٥٢).

فيا ذا الجُودِ والإحسانِ صلِّ وسلم على سيِّدنا ونَبيِّنا محمدٍ، وعلى سائرِ آبائِه وإخوانِه مِن الأنبياءِ والمرسلين، وعلى آلِهم وصحبِهم والتابعين، صلاةً وتَسْليماً فائضِي البركاتِ، على السابقينَ واللَّاحقينَ، آمين.

سبحانَ ربِّك ربِّ العزَّةِ عمّا يصفونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمد لله ربِّ العالمين.

قال المؤلفُ عفا الله عنهُ بكرمِه[1] آمين: تمَّ تسويدُه يوم الاثنين (٢٢) من ذِي الحجة الحرام، خاتمة سنة (١٠٧٨) بمنزلِي بظاهرِ المدينةِ المنورةِ، على ساكنِها أفضلُ الصلاةِ والسلامِ، عَدَد خَلْق الله، بدَوامِ اللهِ العلَّام. انتهى[2].

* * *

---

(١) في (ر): «سلمه الله وأفاض علينا من بركاته وبركات علومه» بدل: «عفى الله عنه بكرمه».

(٢) جاء في خاتمة نسخة (ز): «حررت، وأنا الفقير محمد بن الشيخ مصطفى أفندي الاسكداري في (٥) شهر ذي القعدة سنة (١٠٧٩).

وجاء في خاتمة (ب) ما نصه: «قد وقع الفراغ من كتابة هذه الرسالة بيد الفقير إلى الله تعالى محمد سعيد بن حاجي حسين القرشي الكوكني النقشبندي، لشيخنا المؤلف متّعنا الله بحياته، يوم السبت (٢٤) خلت من جمادى الأخرى سنة (١٠٨١) في المدينة المنورة، غفر الله له، ولوالديه، ولمشايخه، ولجميع المسلمين والمسلمات. آمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

وفي خاتمة (ر): «تم مقابلة بحسب الوسع والطاقة بمشيئة الله وقدرته وحوله وقوته».